

١٣. التمام في أحاديث الأحكام (كتاب الزكاة - الجزء الثاني) |

الشيخ عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمد محمدا عبده ورسوله ثم اما بعد ما زلنا في كتاب الزكاة ووصلنا للحديث وعن عمرو بن شعيب - [00:00:00](#) عن ابيه عن جده رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤخذ صدقات المسلمين على مياهمم الله احمد وفي لفظ له ولا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم. هذا حديث صححه بعض اهل العلم واستدل به على انه - [00:00:28](#) لا يشق على صاحب المال. انما يذهب اليه المصدق. من هو المصدق؟ الذي يفعل. العامل الذي يجمع الزكاة. انتم ان الاموال تنقسم الى ماذا؟ الى قسمين ظاهرة وباطنة ما هي الاموال الظاهرة؟ ما هي الاموال الظاهرة؟ يعني في باب الزكاة - [00:00:48](#) يقسمون الاموال الى ماذا الى قسمين؟ المواشي والزروع. نعم المواشي والزروع. الاموال الباطنة هي ماذا؟ الذهب والفضة والفلوس الان. هل اموال باطلة. هذه الاموال الباطنة من يخرجها؟ صاحبها. يعني لا يأخذها العامل. انت غيرت الفتوى - [00:01:08](#)

تغير الزمن. طب قول لي ماذا يأخذه العامل؟ اولا لماذا لا يأخذه العامل؟ يعني العامل لا يجمع الاموال الباطنة. الاموال الباطنة لماذا سميت باطنة؟ لان صاحبها يستطيع ان يخفيها؟ هل يجب على عامل الزكاة المصدق ان يذهب يدخل البيوت ويفتش؟ فيها نقود ام لا؟ نعم لو كان يجب على العامل - [00:01:28](#) الاموال الباطنة للزمن شرعا ان يدخل البيوت وان يسأل. ولا يقبل دعوى الغني انه ليس عنده مال في بيته مثلا اما الاموال الظاهرة الزروع فهذا يستطيع صاحبه ان يخفيها. وكذلك المواشي لن يضعها في بيته. فلذلك العامل يجمع الابواب الظاهرة فقط. لكن لو اختلف الزمان - [00:01:48](#)

كزماننا هذا نعم وامكن معرفة معرفة الاموال الباطنة لان مثلا في بعض الدول في الغرب اظن في كل الدول لا يستطيع في بيتي لابد ان يكون نوع الحساب في المصرف. فالان اصبحت الاموال التي ما يقوم ما قبل الذهب والفضة اصبحت اموالا ماذا؟ ظاهرة - [00:02:08](#)

فللإمام في هذه الحالة ان يلزم بجمعها وان وان يتولى هو جمعها. هذه مسألة يعني قد يختلف فيها الفتوى واختلاف الزمان. طيب اذا جاء المصلين ليأخذ الاموال الظاهرة. ما الاموال الظاهرة المقصودة هنا؟ في هذا الحديث. المواشي. المواشي لانها تكون على النية. المواشي تذهب الى - [00:02:28](#)

تؤخذ من صدقات المسلمين على مياهمم. يعني لا يكلف صاحب المال ان يذهب بزكاته. او ان ينقلها الى المكان الذي فيه جمع الزكاة. ليكلف فيها فيه مشقة عليه. هذا فيه مشقة على صاحب المال. نعم. وفي رواية اخرى ولا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم. اي في الاماكن التي يعيشون فيها - [00:02:48](#)

في الاماكن التي يعيشون فيها في تيسير على المصدق لان الزكاة وجبت مواساة مساعدة للفقير. فلا تأتي الشريعة بمواساة الفقير وبايقاع الضرر على صاحب المال. هذا مثل حديث معاذ اياك وكرائم اموالهم. فلا يجوز - [00:03:08](#) في جامع الصدقة العامل عليها. ان يأخذ افضل الاموال الا ماذا؟ الا باذن صاحبها. الا اذا جاء صاحبها. الا اذا اذن مرحبا يعني لا يجوز

ان ياخذ الارض بياخذ ياخذ منه من الوسط. نعم؟ وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال - [00:03:28](#) رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة متفق عليه ولمسلم ليس في العبد صدقة الا صدقة الفطر. هذا الحديث اصل في باب الزكاة. والنبي صلى الله عليه وسلم ذكر فيه - [00:03:48](#)

الاموال التي يختص بها الانسان لنفسه. لان الاضافة هو الاضافة اختصاص. ليس على المسلم في عبده عبده اضافة ملك واختصاص. وهذا من بلاغة النبي صلى الله عليه وسلم. لو قال ليس على مسلم في العبد ولا الفرس صدقة - [00:04:08](#)

قال هكذا سيخرج من هذا الحديث ماذا؟ ما الذي سيخرج؟ يعني لا العبد والفرس لو قال الفرس ليس من زكاة المواشي. التجارة؟ التجارة. قد قد يكون انسان تاجر في العبيد. او تاجر في - [00:04:28](#)

طيب فلو قال ليس على العبد ليس على المسلم في العبد والفرس صدقة لقلن ان الصدقة لا تجب في عروض التجارة. في البضائع التي تباع وتشتري ولكن لو قال في عبده ما معنى اضافة هنا؟ اختصاص. يعني شعار الدين الذي اختص نفسه به - [00:04:48](#)

اما طب ما ممكن شخص يقول الذي يتاجر في العبيد يصح ان نقول هذا عبده يعني شخص عنده عبد واحد ويتاجر في هذا العبد. هل يدخل في هذا الحديث لا. لا يدخل لماذا؟ لان الذي يشتري عبدا للتجارة ليس قصده ان يختص نفسه بهذا العبد. انما قصده ان

يبيعه ليحصل على المال - [00:05:08](#)

فانه ليس عبدا له في هذا المعنى. فهذه اضافة اختصاص وليست اضافة منك. عبد الذي اختص نفسه به ليست اضافة ملك لان في عروض التجارة ايضا هو مالك للعبد. ولكنه لا يختص به قصده وليس العبد. يعني هو ممكن يبيع هذا العبد غدا ويربح فيه ثم يشتري عبدا اخر - [00:05:28](#)

ارخص وهكذا. واضح هذا؟ وكذلك الفرس. لماذا ذكر العبد والفرس؟ لان هذه هذه امثلة ليس حصرا. هذه امثلة الاشياء التي يفتنيها الانسان. يفتنيها لماذا يستعملها؟ واضح هذا؟ فيقاس عليها باتفاق اهل العلم كل ما كان للقنية. يعني كل شيء انت تفتنيه - [00:05:48](#)

اعمله قصدك فيه ليست تجارة يقاس على العبد والفرس. يقاس على العبد والفرس. مثلا السيارات لو ان شخصا غنيا عنده عشرين شرينا سيارة يركبوا اه سيارة كل يوم وقصده بها القلية. نعم لا يلزمه فيها زكاة. الا ان اشتراها - [00:06:08](#)

بقصد الفرار من الزكاة يأثمون. لو اشترى بقصد البيع اتفاقا ستجب فيها الزكاة كما سيأتي في عروض التجارة. لكن لو اشترى بقصد من الزكاة. لان بعض الناس يكون عنده مال كثير. ولا يريد ان يزكي ما له كل عام. فيشتري مثلا عقارات. بقصد القنية. ولكن -

[00:06:28](#)

وليس القضية فقط قصده ماذا؟ الفرار من الزكاة. يأثم في هذه الحالة. في الباطن يا اخي. لكن في الظاهر انه يصلي. في الظاهر نصدقه. لان نعلم قصد القنية وقصد الاتجار الا بالنية. والنية امر خفي يرجع فيها ولصاحبها من من جهة يعني تؤخذ - [00:06:48](#)

ان علمنا من جهة اخرى ان هذا الرجل مثلا قامت القرائن انه اتخذها قامت القرائن التي تخالف ما صرح به ظاهرة حسية تؤخذ منه مقاومة كما في قول النبي عليه الصلاة والسلام فمن من اعطاها متجرا بها قبلت منه ومن من معها فان اخذوها شطر مالها انت الكلام

ده - [00:07:08](#)

هذا نعم نعم فان اخذوها وشطر ماله نعم يعني الامام له ان يأخذها اذا ليس في العبد صدقة وفي رواية اخرى ليس في العبد صدقة او ليس في العبد صدقة الا صدقة الفطر - [00:07:28](#)

لماذا صدقت الفطر واجبة في العبد؟ مم مع انه ليس للتجارة. صدقة الباطل لانها صدقة البدن. نعم. فصدقة الفطر متعلقة بالبدن. ليست مطابقة بعين الماء. نعم فهذا بدل انت مسئول عنه تنفق عليه فيجب عليك ان تخرج عنه الصدقة. فاذا هذا الحديث -

[00:07:48](#)

اصلا ويمكن ان يسندني بهذا الحديث كما قال بعض اهل العلم. وستأتي سيأتي الكلام على هذه المسألة في عروض التجارة. يمكن ان نستدل به على ماذا؟ على وجوب الزكاة في عروض التجارة - [00:08:08](#)

ويكون الاستدلال باي دلالة؟ باي دلالة يكون هذا الاستدلال؟ يعني كيف يمكن سؤالي؟ كيف يمكن ان يستدل بهذا الحديث على وجوب

الزكاة في عروض التجارة. بمفهوم المخالفة. بمفهوم المخالفة. نعم. انه اذا كان ليس عليه صدقة في عبده ولا في فرسه. مفهوم

مخالفة - [00:08:18](#)

الذي اختص نفسه الذي اختص به. مفهوم المخالفة ان ما كان غير مختص به وانما ملكه بقصد الاتجار لازم فيه الزكاة اه بعض اهل

العلم استدل جهاد على ذلك. طيب نعم. شيخ اه عند بعض الناس يوجد يعني عادة او اه يشتركون - [00:08:38](#)

سيارات كثيرة يعني متنوعة قديمة ويكون غالية جدا. هل ضابط الصرف والترك؟ هذا لا شك انه من الطرف المحرم. نعم ضابط

الصنف نعم ان ينفق مالا فيما لا يحتاج فيما لا يحتاج - [00:08:58](#)

حتى ان كان غنيا. لا شك ان هذا شرف وطرف. نعم يعني الان عندما آآ رأيت آآ خبر وانا كان في مرة يقولون اكثر واحد يملك سيارات

في العالم واحد في دبي. نعم. من الخليج. انا اظن الف وستمائة سيارة ها؟ خمس مئة - [00:09:18](#)

الف وستمئة السيارة الى اين هذا لا شك ان هذا آآ سلف عظيم يعني. اين استطع هذه السيارات وآآ اذا وجد مكان شيخنا لماذا لا نقول

حتى ولو وان دلت القرائن على انه يعني اه يهرب من الزكاة - [00:09:38](#)

انا اقول ان الشهادة هي الشهادة هو. جيد. لان الان الاصل هو الحكم نعمل بالاصل ان العار الا ان اعرض هذا الاصل عندنا قاعدة فقهية.

دي قاعدة مهمة. يعمل بالاصل. يعمل بالاصل. الا ان عارضه ظاهر اقوى منه - [00:09:58](#)

وادي القاعدة كثيرا في شرح الموتى وغيره من الفقهاء. وهذه القاعدة لها فروع كثيرة. يعمل بالاصل الا ان عرضه ماذا؟ الظاهر اقوى.

يعطيك مثال لو ان امرأة نعم ادعت انها حاضت ثلاث حيضات في شهر. الاصل - [00:10:18](#)

ان قول المرأة في الحوض ماذا؟ قولها. قولها. لكن عندما تدعي انها حاضت ثلاث حيضات في شهر. هنا الاصل اعرضه الظاهر اقوى

منه هو الظاهر الاقوى منه. تمام. انه من النادر جدا. ان تعيض المرأة خلاص. ولذلك لما سئل شريح عن هذه المسألة في خلافة عليه.

قال علي - [00:10:38](#)

لشرح في امرأة ادعت انها حاضت ثلاث حيضات في شهر. قال علي للشريح كان قاضيه. ما تقول فيها؟ قال اقول ان جاء فلا ان جاء

نساء من بطانته من اهلها يشهدون اشتهرت هنا الشهادة لم يعمل بالاصل. انها حاضت ثلاث حيضات فقد بانت منه. انتهت ردتها. فمن

هذا اخذ - [00:10:58](#)

ان اقل الحيضة ان اقل الطهرة بين الحيضتين كم؟ ثلاثة عشر يوما. هذه المرة يمكن ان تطعن ثلاثة ايام في شهر ثلاث مرات لا ده نادر.

خلاف هذا خلاف الاصل ظاهر هنا اقوى من الفواكه والظاهر. تركنا الاصل لهذا الظاهر. نعم؟ يعني ممكن ممكن تحض يوم وليلة؟ ثم

تطلب ثلاثة عشر - [00:11:18](#)

فيكون هذا اربعة عشر يوما ثم تحيض يوم وليلة هذا خمسة عشر يوما ثم تطرد ثلاثة عشر يوما فيكون هذا ثمانية وعشرين يوما ثم

تحل يوما وليلة هذا تسعة فتكون حافظ ثلاث مرات وبين كل بين الحيضتين ثلاثة عشر وثلاثة عشر يوما طهرا. فده ممكن ولكن نادر.

فهل ان - [00:11:38](#)

هذا هو ظاهر اقوى منه. هذه القاعدة لها فروع كثيرة مثلا في باب الطلاق يذكرون لها مثلا لو ان امرأة طلقها زوجها وبعد الطلاق

ادعت انه لم ينفق عليها لمدة - [00:11:58](#)

الاصل ان قول المرأة في النفقة مقبول. ولا يقبل قول الزوج انه انفق عليه الا ببينة. لان الاصل عدم دفع النفقة. يعني قال لو ان امرأة

ورجل زوج وزوجة ذهب الى القاضي والمرأة تقول زوجها لم ينفق عليها منذ سنة. وهي ما زالت زوجة له. ماذا سيقول القاضي

للزوج؟ هات بينا لك - [00:12:08](#)

الفقد وطبعا لن يأتي احد ببينة لو انفق على زوجته. فالقاضي سيحكم للزوجة بنفقة. لان الاصل معه. مم. ان عرض هذا الاصل ظاهر

اقوى منه كأن تدعي هذه الدعوة بعد الطلاق. نقول الان عندنا ظاهر انها ادعت هذه الدعوة لا اطلقها. ويبعد جدا ان تسكت المرأة عن

النفقة - [00:12:28](#)

آآ سنة مثلا وهي ما زالت زوجة. فكونه تنتمي عند بعض الطلاق. كون هذه الدعوة بعد الطلاق هذا ظاهر اقوى من الاصل وقال الاخوة

قولها الا ببينة. يعني هي قاعدة لها فروع. منها هذه المسألة ان هذا الرجل الاصل قوله انه ملك هذا المال للقنية. ثم - [00:12:48](#)
علمنا بقراء قطعة انه الان مثلا آآ يتاجر في السيارات او انه كان قبل ذلك متاجرا في السيارات طب هل مجرد بيع للسيارات من باب الفائدة ولكن هذه المسألة المفروض محلها في عروض التجارة. هل مجرد بيعه للسيارة؟ الشخص عنده الف سيارة للقنية مثلا.
فنقول - [00:13:08](#)

لا زكاة فيها. طيب مرة واحدة قال سابع كل هذه السيارات. هل مجرد بيعه للسيارات؟ يكون قرينة على انه اتخذها للتجارة لا. لان من باع الشيء فيه تفصيل. سيأتي معنى هذا في عروض التجارة. لكن اقول سريعا متعلق بهذه المسألة. ان من باع الشيء رغبة عنه -
[00:13:28](#)

لا تلموا فيه زكاة. الذي عنده شيء يبيع عنده مثلا ارض. عنده شقق اشتراها لاولاده. عنده اربع شقق اربع اولاد من اولادي ليس فيها زكاة. ثم بدا له بعد ذلك ان يبيعها كلها. نسأل عن قصدك ماذا؟ وسأل هل فيها زكاة ام لا؟ نقول لها ماذا تقصد؟ هل قصدت ببيعها -
[00:13:48](#)

ان تجعلها رأس مال في تجارة في هذه الحالة تجب فيها الزكاة. ان تبيع ولدك لا تريدها. باعها رغبة عنها. لا يريدتها فيها الزكاة. ستأتي معنا هذه المسائل في زكاة العقار لان فيها تفصيل. المهم هنا نتكلم عن ماذا؟ الحديث التالي. هم. لو - [00:14:08](#)
سأتكلم اذا كان عقاري بالتفصيل. لا اجابة يعني. هو هل يلزم منه الزكاة؟ ستأتي ايضا في انا بطالب زكاة العقار. لا تلزم فيها الزكاة. الزكاة تجب يعني من اشترى عقارا للايجار لا تجب الزكاة في علم العقار باجماع لا خلاف في هذا. تجب الزكاة - [00:14:28](#)
ماذا في الغلة؟ لابد ان تكون عين العقار قصد بها التجارة. نعم؟ بتاعة يعني لزوجها النوع اللي ينفق عليها؟ الحمد لله تعمل لا الان الاصل الاصل الان نفقة الزوج على زوجته واجب ام ليست واجبة؟ واجبة. صحيح؟ فالنفقة دين على الزوج لزوجته. صح؟
الدين الدين مستقرا وليس مستقرا. الاصل هو ده ليس براءة - [00:14:48](#)

ما تتساوش ليست بريئة. بل ذي ما تزوج مشغولة. مشغولة بماذا؟ هو يقول نطبق قاعدة الاصل براءة الذمة؟ نعم الاصل براءة الذمة. يعمل به في لكن ذمة الزوج الان مشغولة بوجوب النفقة بسبب وجود عقد النكاح. فذمة الزوج الان مشغولة. فالاصل انها مشغولة. لا -
[00:15:18](#)

قال انها فرغت الا بماذا؟ الا ببينة. ويدعي ان الذي متى وفرغت؟ كالمدين يدعي اداء الدين. يعني انا الان اعطيتك دينا وهناك شهود على هذا الدين ان انا اعطيتك دائما. ثم بعد سنة ان تقول انا سجدت لك الدين. وذهبنا الى القاضي وانا اتيت بالشهود اني اعطيتك دينا. الخالص يحكم لمن - [00:15:38](#)

للدين او للمدينة؟ لا فكيف للدين؟ كيف للمدينة؟ الان انا عندي بينة انا الدائن نعم انت تقر اني اقرأ انت تقر حتى يأذن لك شهود انت تقر انا وانت ذهبت الى القاضي. وانا قلت للقاضي انا اقرضت محمدا الف. القاضي يقول لمحمد انت توافق اللهم - [00:15:58](#)
قد نقول اقرضني. ولكنني رددت له. القاضي سيقبل اقرارك على نفسك. ولن يقبل اقرارك لنفسك اقرارك على نفسك انك اقرضت مني خلاص القاضي يقبله. لكن الان انت تقر بشيء لنفسك انك سردت الدين. لقد يكون لك بينا. لان الاصل ان ذمتك - [00:16:18](#)
مشغولة بالدايق. واضح؟ فلا يقبل قولك بانك رددت الدين الا ببين. نفس الشيء في مسألة النفقة. لان النفقة دين ها للزوجة على زوجها. نعم؟ واضح هذا؟ فالان اهله زي ما تتزوجي مشغولة. فلا يقبل القول بانه ذمته خالية - [00:16:38](#)

الا ببينها. نعم. عن طبعا البينة لابد ان يعلم ان البينة وهذه مسألة خارجة نتكلم عنها في كتاب الشهادات. البينة كما يقول ابن القيم في آآ الطرق الحكومية ليست شهود فقط. قال ابن القيم البينة هي ما يبين الحق. خلاف الجمهور الفقهاء يرون ان البينة ماذا - [00:16:58](#)
الشهادة والاقرار لان بينما بين الحق. الصحيح انه يجوز الحكم بالقراءة والبيئات. يعني من البينة؟ نعم ان ان يرسل القاضي من ينظر الى بيت المرأة فيجد مثلا عندها طعام في الثلاجة. وهذه المرأة اصلا لا تعمل ليس عندها مال. فلا بد ان الزوجة ينفق عليها. فاحكم بهذه البنية هذه بانها تكفي للحكم. فهمت - [00:17:18](#)

فمن اوسع المذاهب من اوسع من توسع في الحكم بممارس ابن القيم وشيخ الاسلام؟ في الحكم بالبيئات. فالبينة اعم من الشهادة.

يعني ليس شرطاً ان يكون لك شروط قد يكون كاميرات اخرى قد سيأتي الكلام على هذه المسألة بعد ذلك. كتاب الشهادات نعم. عن ابن باز ابن حكيم عن ابيه عن جده رضي الله عنه قال - [00:17:38](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل سائمة ابل في اربعين بنت لابون لا تفرق ابل عن من اعطاها متاجراً بها فله اجرها. ومن منعها فانا اخذوها وشطر ما له. عزمة من - [00:17:58](#)

من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء. رواه ابو داوود وصححه ابن خزيمة. وعلق الشافعي القول به على ثبوتها. هذا الحديث صححه بعض اهل العلم كالشيخ الالباني. عن بهزي ابن حكيم عن ابيه عن جده. جده هو معاوية بن حيدة وهذا سند صحيح. قال قال النبي عليه - [00:18:18](#)

عليه الصلاة والسلام في كل سائمة ابل في اربعين بنت لابويا. تكلمنا قبل ذلك عن زكاة الابل وقلنا هذا الحديث فيه دليل على ماذا؟ على اشتراط السوم في الابل. ومذهب الجمهور خلافاً. من الذي قال بعدم اشتراط الثوب؟ قلنا المالكية. والمالكية كيف يجيبون - [00:18:38](#)

هذا الحديث يقولون ان ذكر السوء ها؟ خرج مخرج الغالب ليس شرطاً. لانه لم يذكر مع الغنم والبقر فهت ان دليل الملكية للمادة المالكية كنا مع معنى سئم؟ الذي تأكل الكلاً المباح انت لا تطعمها يعني. نعم. فيقولون المالكية يقولون هذا القيد خرج مخرج - [00:18:58](#)

لماذا قالوا خرج مخرج الغالب؟ لانه لم يذكر مع الغنم والبقر فكيف اجاب الجمهور عن هذا؟ اجابوا عن هذا لان قالوا الغالب ان الابل اصلاً لا تسوء العفو ان الابل اصلاً لا آآ آ لا تطعم. انما الغالب ان تكون ماذا؟ سائبة. فقال لو اطعمت ذكر القيد فيها - [00:19:18](#) لان الغالب في ليبيا انها سائبة. اما الغنم والبقر الغالب انها تغلف. فلذلك لم يذكر هذا القيد فيها. في كل سائمة ابل في لا تفرق اجر عن حسابها. قول لا تفرق ابل عن حسابها في في احتمالان. فيه احتمالان في المعنى. قال الشراح في احتمالات - [00:19:38](#) الاحتمال الاول ما هو؟ ذكرناه في المرة الماضية في حديث الصدقة حديث ابي بكر في الصدقات حديث انس في البخاري ولا يفرق بين مجتمعه بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة. حين. حيلة. يعني قلنا مثلاً ولدك شريكاً شريكاً في الغنم مثلاً. انا لي - [00:19:58](#)

انا وانت لنا اربعون من الغنم اشتريناها معا. واضح هذا؟ فلو رأيناها معا او نمثل بمثال آآ اوضح من هذا لو انا وانت لنا مئة وخمسين من الغنم. مئة وخمسين من الغنم. مئة وخمسين من الغنم. كم يجب فيها في زكاتها - [00:20:18](#) هم. شقتين. شقتين. من اربعين الى مئة وعشرين شاة. طيب وما زاد عن مئة وعشرين؟ شاتان فالان لو لو زكينا هذه المئة والخمسين سيكون فيها ماذا؟ شاتان. طب لو قسمناها فرقنا بينها - [00:20:38](#)

فرحنا بدري. فرقنا بين انت لك اربعين وانا لي اربعين. نعم عندنا ثلاثمائة شيء. حتى يكون المثل اسئل. ثلاثمائة ثلاثمائة فيها ثلاث شهور ثلاث ما فيها ثلاث اشياء. لو فرقناها سيكون فيها شاتان. انت مئة وخمسين وانا مئة وخمسين. كل واحد سيدفع شاة واحدة. فده اللي وفرنا ماذا؟ وفرنا شاة. واضح - [00:20:58](#)

فلا يجوز التفريق بين المجتمع خشية الصدقة. وكذلك لا يجوز الجمع بين متفرق لتقليل الصدقة. هذا المعنى هذا المعنى الاول في الحديث لا تفرقوا عن حسابها. لا تفرق ابر عن حسابها. المعنى الثاني في لا تفرق ابل عن حسابها - [00:21:18](#) انه لا يجوز للمصدق جمع الصدقة ان يأخذ اعلى من السن المطلوب. مثلاً يأخذ اعلى من السن المطلوب. لا يجوز مثلاً ان يأخذ؟ نعم ولا حقاً مكان بنت لبن وهكذا. طيب من اعطاها متاجراً بها فله اجرها. ما معنى متاجراً بها - [00:21:38](#) طالباً الاجل مخلصاً يعني فله اجرها. طيب من منعها؟ من منع الزكاة يعني؟ فان اخذوها وشطر ما له. عزمة من عزمات ربنا. والعزيمة الواجب اللازم الحزم. نعم لا يحل لال محمد منها شيء. قوله ومن منعها فان - [00:21:58](#)

هو شطر ما له فيه خلاف بين اهل العلم. الشافعي في القديم كان يقول بهذا القول. ورواية عن احمد الشافعي في القديم ورواية احمد يقولون لماذا؟ لان من منع الزكاة اخذ منه الزكاة واخذ نصف ما له. على خلاف بينهم في هذا المال. هل المقصود بنصف ما له -

يقول لي او المقصود بنصف ما لي المال الذي وجبت فيه الزكاة. الاحوط الثاني لان الاصل عصمة مال المسلم بمعنى ان هذا الرجل مثلا عنده زكاة غنم. ومنع زكاة الغنم. لم يمنع زكاة الابل. لم يمنع زكاة الذهب والفضة. لم يمنع زكاة عروض التجارة. نأخذ منه زكاة -

انا ونصف غنمي. فهمت؟ تعزير. تعزيرا. الشافعي علق القول في الجليد على صحة الحديث. اما في الحديث وهو رواية عن احمد وهذا الحديث قال بك ذلك ابن قيم ابن تيمية بهذا المذهب واستدلوا به على جواز التعزير بالمال يستدل به على ماذا؟ على جواز

بالمال لان الجمهور لا يجيزون التعزير بالمال. والتعزير بالمال سيأتي الكلام على ايه في آآ ان شاء الله في كتاب الحدود. لما كان من التعذيرات معلم جواز التعزير للماء. ولكن تعذيب الماء فيه اعداد كثيرة. بعضها صحيح. كما في حديث مسلم عن عدنان بن عبد

احرقوا ومرة معنا في باب اللباس. قال له عدل الثوبين ماذا؟ احرقهما. والامر بالاحراق فيه اتلاف للمال. هذا واضح جدا لان اليس

ممكن ان يلبس هذين الثوبين لنسائه؟ ممكن. ولكنه بعد ذلك امرهم بماذا؟ باتلاف الثوبين. من باب التعزير بالماء - 00:23:38

نعم فيجوز الامام ان يأخذ بهذا. المسألة فيها خلاف معتبر بين اهل العلم. قول لا يحل لال محمد منها شيء سيأتي الكلام على هذه

الزكاة. مسألة آآ الزكاة لال البيت سنتكلم عليها؟ طيب. بماذا استدلووا؟ الجمهور قالوا لا يعرف في الشريعة ان من ترك عبادة من

لا نقول يأخذ يؤخذ نصف ماله نقول هذا النص ورد في الزكاة. فما المانع ان يكون هذا مختصا بالزكاة؟ نعم مانع ان يكون هذا مختصا

مسلا يعني هو جائز او واجب على الايمان؟ لا واجب عزما. لو صح الحديث فواجب. طيب. لو قال عزمي عزمي يعني ماذا؟ واجب

طيب شيخنا ولو ترتب عليه شيء من مفسد مسلا او يترك الشطر في هذه المسألة من الذي سيأخذ؟ الامام؟ مم - 00:24:48

اجتهاد الامام. فالايامن قوله ملزم حتى ان الامام الامام له ان يلزم القاضي بمذهب. مم. لان الامام الخليفة له ان يقول للقاضي لا تبت

وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانت لك ميتا درهم وحال عليها الحول ففيه خمسة دراهم

بحساب ذلك وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول. رواه ابو داوود وهو حسن وقد اختلف في بعض اهل العلم قالوا لا

يصح في زكاة الذهب حديث يقصدون هذا الحديث يعني وبعضهم صححه منهم الشيخ الالباني. عن علي رضي الله عنه قال قال

مائة درهم. طبعا زكاة الفضة ثبتت في البخاري. في حديث انس الذي مضى معنا. الذي فيه زكاة السائمة. ان النبي عليه الصلاة وفي

الرقعة اذا بلغت. خمس اواق صدقة. وخمس اواق هي مائتا درهم. لان الوقية اربعون درهما. الوقية كم درهم؟ اربعون درهم -

وهل عليه الحول ففيها خمسة دراهم. وهي نصف العشر ربع العشر. وليس عليك شيء حتى يكون لك عشرون دينارا ليس عليك شيء

اه الصفحة مئة ثمانية وعشرين. في السطر الثالث في حديث انس وفي الرقعة ربع العشر صح وجدته؟ مئة ثمانية وعشرون قبلها

انتم طلباتكم مختلفة. وفي الرقعة ربع العشر. فان لم تكن الا تسعين ومئة فليس فيها صدقة سين ومئة درهم ليست فيها صدقة. مفهوم

المخالفة ماذا؟ انها لو كانت مائة واحد وتسعين مثلا مائة - 00:27:08

صدقة. لكن هذا المفهوم قلت وقتها متروك لمنطوق هذا الحديث. ما هو المنطوق هنا؟ ما هو المنطوق الذي معنا هنا؟ ليس عليه ها انه قال وليس عليك شيء حتى يكون لك قال اذا كانت لك مائة درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة درجات - 00:27:28

وليس عليك شيء وليس عليك شيء حتى يكون لك عشرون دينارا. مفهوم هذا ان اقل من عشرين دينار. واقل من مائتي درهم ليس فيها زكاة. هذا منطوق مقدم على ماذا؟ عن المفهوم. مفهوم هذا؟ علي الحول هذا فيه دليل على اشتراط حوالين الحول. ففيها نصف دينار. نعم - 00:27:48

زاد فبحساب ذلك. هذا دليل ان زكاة النقدين ليس فيها وقص. قلنا ما هو الوقص الوقت لا يكون الا في زكاة بهيمة الانعام. والوقت هو ما بين النصابين. يعني مثلا من اربعين الى مئة وعشرين في زكاة الغنم. الذي عنده اربعين - 00:28:08

عنده خمسين سنة يدفع شيء. عنده ستين سنة يدفع شيء. بخلاف زكاة النقود. زكاة الذهب والفضة. ها؟ انت تأخذ اثنان ونصف بالمائة من لكل المبلغ. فهت يا جماعة على قولي فما زال فبحساب ذلك. يعني عندك عشرين دينارا ها فيها نصف دينار. عندك واحد - 00:28:28

وعشرين دينارا ستأخذ ايضا من الدينار الزيادة وهكذا. فهت؟ فهت المعنى؟ نعم. قال فما زالت بحساب ذلك. وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحال حول هذا تأكيد لما ورد في اول الحديث وحال عليه الحول. اشتراط حوالين الحول ومذهب الائمة الاربعة. وذهب بعض - 00:28:48

بعض السلف العالم اشتراط الحول وبيقول بعض المعاصرين كالشيخ القرضاوي في كتابه فقه الزكاة انا بقول الشيخ القرضاوي ولا كتاب هو من افضل مؤلف في الزكاة اسمه فقه الزكاة كان بكبير جدا - 00:29:08

قول ضعيف طبعا. نعم. يقولون لا يشترط ان يحول الحول. وما الوجه يعني استبداد عندهم كيف؟ يقولون الاحاديث التي في اشتراط الحولي ضعيفة. والذي ورد هو اشتراط النصاب. طيب وكيف نقبض؟ طيب الضابط عندهم ان هذا اشكال الذي رد - 00:29:18

عندهم ماذا؟ انه كلما ملكت نصابا ها زكيت ولا تنتظر حول الحول. ولكن يقال لهم ماذا يلزم من قولكم هذا ان الذي ملك نصابا لابد ان يزكي ويزكي ويزكي في نفس الحال حتى يصل الى اقل من النصاب - 00:29:38

اللي عنده مثلا مئة مليون جنيه يزكي؟ نعم نعم حتى يكون اقل من المصحف انا لازم يعني لازم قوي ان كانوا اللي يقولون بهذا لكن هذا لازم قوله طيب على كل حال آآ طبعا تقدير آآ وزن الذهب والفضة لابد ان يكون ماذا - 00:29:58

بالذهب والفضة الخالصين الذين ليس الذين ليس فيهما ماذا؟ شوائب. فهت؟ يعني في الذهب يقولون عيار كم اربعة وعشرين تليفون هذا؟ عندهم مادة صح؟ هناك معايير كثيرة لك. لابد ان يكون اعلى معيار. ايام اربعة - 00:30:18

لابد ان يكون عيار اربعة وعشرين. لا يعني لا يجوز الا على اعلى ذا. ولك معادلة سهلة معادلة حسابية تحسب بها العيار. عندك ذهب عيار تسعة عشر او ذهب عيار واحد وعشرين. كيف تحسب؟ وزن الذهب - 00:30:38

ما في عندك اربعة مثلا مئة جرام مثلا ما وزن الذهب هناك خلاف بين المعاصرين؟ في تقدير العشرين دينار كم تساوي؟ بعضهم قدر بخمسة وثمانين بعضهم قدر باثنين وسبعين. هم. فمن اثنين وسبعين الى خمسة وثمانين. الاحوط ان تقول انها اثنين وسبعين بعض المعاصيين كالشيخ - 00:30:58

وغيره. فوزن الذهب في نوع العيار. يعني مثلا عندك مئة جرام. مئة جرام لا شك انها بلغت النصاب. مثلا عندك مئة من ذهب تسعة عشر. عيار تسعناشر. اذا مائة في كم؟ في تسعة عشر. في سعر جرام الذهب - 00:31:18

سعر جرام الذهب الان. سعر جرام الذهب يعني ماذا؟ الذي هو تسعة عشر. لان سعر جرام الذهب تسعة عشر يختلف عن واحد وعشرين يختلف عن اربعة وعشرين. اذا وزن الذهب في نوع العيار. في سعر جرام الذهب. متى يكون هذا السعر؟ في يوم وجوب الزكاة. واضح هذا؟ في اثنان ونصف بالمائة - 00:31:38

يعني ستضرب اربعة اشياء في بعض. ما هي؟ وزن الذهب؟ نوعين. في نوع العيار؟ ها؟ في نوعين تسعة عشر مثلا الوزن واضح هذا؟
الوزن في نوع العيار في سعر جرام الذهب في اثنين ونصف بالمائة. تمام؟ على اربعة وعشرين - [00:31:58](#)
هادي معادلة ذكرها اهل العلم لسهولة يعني مكتوبة لكم واضحة؟ يعني عندك مثلا ذهب عياط وتسعة عشر عندك مئة جرام من الذهب
عيار تسعة عشر. كيف تستطيع ان تعرف ايام اربعة وعشرين فيه كم يساوي - [00:32:18](#)
صعب. نعم. فعندنا معادلة لان ستضرب اربعة اشياء في بعضها. ثم تقسمها على اربعة وعشرين. الذي هو العيار. وزن الذهب في العيار.
في سعره يوم وجوب الزكاة في اثنين ونصف. في اثنين ونصف. شيخنا على اربعة - [00:32:38](#)
ولماذا لا يعني اذا جاء يعني في الفاظ الشرع جاءت مطلقة يعني الذهب الذهب لماذا لا جيد. اطلاق هذا اللفظ المطلق يحمل على
حقيقته. وحقيقته الا يخالطه غيره يعني عندما اقول لك لبن اسمعني عندما اقول لك لبن. هل اللبن اذا خلط من ماء هو لبن؟ لا هو
اللبن مخلوط بالماء ليس مطلق - [00:32:58](#)
اللفظ المطلق يعني عندما اقول المصلح ما معنى مطلق؟ مطلق يعني لم يقيد بشيء اخر. نعم. فعندما اقول لبن يعني اللبن ليس فيهما.
افهم لان اللبن ليس فيه ماء ابد - [00:33:28](#)
صح؟ الان لو وضعت فيه ماء. مم. سيسمى لبن مطلق؟ لا. طيب نفس الشيء عندما اقول ذهب. افهم من هذا انه ذهب لاخالطه اي شيء
طب هيدا الذهب في نحاس لان الذهب الذي عيار اربعة خلال التسعة عشر او كذا وكذا فيه نحاس او فيه مواد معادن اخرى. هم.
فالذهب الى اطلق ليطلق الا على الذهب - [00:33:38](#)
خالص وليس فيها تخلف بين اهل العلم ان الذهب الذي يعتبر هو الذهب الخالص. لانك لو اعتبرت الذهب غير الخالص هذا لا ينضبط.
ما هو ما قدر الذهب الذي لابد ان - [00:33:58](#)
يكون موجودا حتى تجب الزكاة. لا ينضبط. نعم يا شيخ. انا قصدي هو قصدي ان هل هذه المعايير هذه الموضوع هل هي تدل على
ان هذا الظاهر مخلوط او مخلط بغيري؟ اظن لا. هو فقط جودة يعني هذا لا - [00:34:08](#)
معروف ما هو نقي. ما معنى نقي؟ نقي يعني غير مخلوق بغيره. لا تدل على انها آآ في الجودة. يعني مثلا عندما يتكلم الفقهاء في
مسألة الصرف انه لا يجوز صرف الدنانير المغشوشة بدنانير وغير مغشوشة. ما معنى مغشوشة؟ دنانير فيها - [00:34:28](#)
ذهب واشياء اخرى. مم. بدنانير لاننا لا نعرف مصر بالذهب. فهمت؟ نعم. هذا لا يعلم فيه خلافا بين اهل العلم انه لابد من اعتبار الذهب
الخالص ليس الجانب المغشوش. حتى قالوا لا يجوز مثلا صرف الدنانير السليمة من دنانير مكسرة. اختلافها في الوزن. لابد من
التماثل - [00:34:48](#)
الوزن طيب اذا ان كان يعني مع زهب يوجد حديد او شيء اخر اه لابد من حساب قدر الخالص. فان بلغ الخالص النصاب الذي هو اثنان
وسبعون جراما على قول وجبت فيه الزكاة - [00:35:08](#)
ان لم يبلغ الخالص النصاب لا تجب فيه الزكاة. طيب. نعم. ونفس الشيء في الكتب. الفضة قدروها لا بين اربعمية وسبعين جرام الى
خمسمية تسعة وخمسين. خمسمية خمسة وتسعين. من اربعمية وسبعين الى خمسمية خمسة وتسعين. الشيخ الطيار كذلك قدر
باربعمية وسبعين - [00:35:28](#)
وسبعين هذا لا النصاب النصاب النصاب يعني مئتا درهم مئتا درهم قدما اختلفوا في التقدير ما بين اربعمية وسبعين المعاصرون
يعني اختلفوا في التقدير. ما بين اربعمائة وسبعين الى خمسمية خمسة وتسعين. نعم - [00:35:48](#)
هذا كثير كثير ربما لا يملكه اليوم الى يعني وايضا من المسائل التي اختلفوا فيها نذكرها هنا ممكن لا تأتي بعد ذلك. مسائل المال زكاة
المال. الان الفلوس هذه نعم لم تكن موجودة قبل - [00:36:08](#)
لذلك الموجود قبل ذلك كان مدى النقود من الدنانير من الذهب والفضة. فالنقود الورقية هي ليس لها قيمة في نفسها انما قيمتها
اعتبارية. فهل نقدر زكاة النقد. باقل النصابين وزكاة الفضة. نصاب النقود. نقدره باقل النصابين وزكاة الفضة - [00:36:28](#)
او نقدره باعلى النصابين ونصاب الذهب. خلاف كذلك بين المعاصرين. الفتوى عند اكثر المعاصرين منها فتوى اللجنة الدائمة قول

الشيخ ابن عثيمين انهم يقولون تقدر بماذا؟ نعم؟ باقل. بالاكل. قالوا بالاكل لانه الاحظ للفقير. ما معنى الاحظ - [00:36:48](#)

الفقيه اكثر لفعلا للفقيه. الذين قالوا تقدر بالذهب وهذا قول بعض المعاصيين ايضا. قالوا ان لو قدرناها بالفضة الان سيضر هذا باصحاب الاموال. لان نصاب الفضة الان اصبح قليلا جدا. الان هناك تفاوت كبير جدا بين نصاب الذهب ونصاب الفضة - [00:37:08](#)

يعني نصاب الفضة الان في مصر بالجنيه المصري مثلا اربعمائة وسبعون جرام لو قلنا انها اربعمائة وسبعون جرام. الاجرام الشدة تقريبا الخالص حوالي عشرة جنيها على الاكثر في عشرة في اربعمائة وسبعين. اربعة الاف وسبع مئة فقط. هذا نصابي للمالي. فمن ملك هذا المال وحال عليه الحال وجبت فيه الزكاة. طب تعال هكذا نحسن نصاب الذهب - [00:37:28](#)

لصبي الذهب لو قلت انه اثنين وسبعين جراما. اقول ثمانين مثلا. الجرام الان جرام الذهب الان حوالي ثمانمائة جنية هذا تقريبا خمسة وستين الف. جلطة الفاض كبير جدا. اه. قالوا لا نقدر الزكاة بنصاب الفضة. لان نصاب الفضة الان - [00:37:48](#)

قال كثيرا في زوج النبي عليه الصلاة والسلام كانت الفضة نصاب الفضة ونصاب الذهب كانا متقاربين في في القطر. حضرتك استعمال يعني مثلا يقولون ان الدينار كان يشتري شاة. وسبعة دراهم كانت تشتري شاة. السبعة دراهم - [00:38:08](#)

تساوي دينار. حزامه النبي عليه الصلاة والسلام. يعني كانت القوة الشرائية للذهب والفضة متقاربتين جدا. اما الان عندما تفاوتت والان القيمة الشرائية للذهب هي نفس القيمة الشرائية في زمن النبي عليه الصلاة والسلام تقريبا. تقريبا نفس القيمة. لم لم يختلف الذهب كثيرا في قوته. الفضة التي - [00:38:28](#)

نزلت كثيرا. فيكون هذا فيه عدم تماثل. لو قدرنا بنصاب الفضة لانه قل كثيرا فنقدر بنصاب الذهب. المسألة فيها خلاف معتبر لا شك ان الاحوط ان يخرج من نصاب الفضة حتى يبرى ذمته. فان قيل هذا يضر صاحب المال. لان الذي يملك اربعة الاف وسبعمائة جنية ليس غنيا حتى نقول انه يزكي - [00:38:48](#)

فنقول لا هو يضر لو انت فكرت في المبلغ. لكن فكر في المبلغ وفكر في ماذا ايضا؟ في الحول. ما هو كونه هذا المبلغ بقي انه حولا كاملا. لم ينقص لان الصحيح من اقوال اهل العلم نذكر هذه المسألة بالمره. الصحيح من اقوال اهل العلم انه لا يشترط - [00:39:08](#)

انه يشترط ان يبقى النصاب كاملا في كل الحول. لو نقص النصاب يوما ثم اكتمل مرة اخرى يبدأ حولا جديدا. خلافا للاحلاف الذين اعتبروا الطرفين حوله. فكون صاحب المال ابقى عنده هذا المال الذي هو اربعة الاف وسبعمائة مثلا - [00:39:28](#)

ابقاه عنده حولا كاملا لا يستخدمه ابدا هذا دليل انه يستغني عنه. فهمت؟ فلا بأس ان يخرج منه اه كم سيخرج مية وعشرين جنية تقريبا فاضي يعني. فهمت؟ فاذا آآ كون صاحب المال مرة اخرى كون صاحب المال اخرج آآ - [00:39:48](#)

في هذا المال عنده عمل كامل هذا معنى اننا نحتاجه فلا فلا ضرر عليه في اخراج الزكاة منه. نعم. طيب وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استفاد مالا فلا زكاة - [00:40:08](#)

عليه حتى يحول الحول رواه الترمذي والراجح وقفه. هل يصح مرفوعا كما ذكر؟ ومعنى الحديث من ايمن راوي حماة استفاد به الطبيب بطريق الهبة. نعم بطريق الارث مثلا فلا زكاة عليه - [00:40:28](#)

حتى يقود الحوض. فهذا حديث فيه دليل على ماذا؟ على اشتراط الحول. نفس الشرط الذي ورد في حديث علي. طيب طالما اننا تكلمنا عن الشريط يتكلمون في هذا عن زكاة المال المستفاد في اثناء الحول. المال المستفاد في اثناء الحول انواع. مال - [00:40:48](#)

لا تجوز عن الاصل مال ماذا؟ ناتج عنهم كلبح التجارة ونتاج السائمة. فحوله حول اصلي حاول ماذا؟ حاولوا اصلي يعني لرجل مثلا بدأ التجارة عنده مائة الف جنية. وبدأ الحول - [00:41:08](#)

كان رأس ما لي في التجارة مائة الف جنية. في اخر الحوض اصبحت هذه المئة الف مليون كم سيب زكي؟ من ما الذي سيزكي؟ ما هو المبلغ الذي سيزكيه؟ مئة الف المليون - [00:41:28](#)

المليون لماذا؟ حتى لو كانت هذه المليون ربحتها قبل الحول بيوم. يعني هبقي نهاية المئة الف بقيت حتى قبل الحول بيوم واحد مئة الف فجأة باع كل المال كان عنده سيارات تساوي مئة الف. ولم يبيعها في كل الحول قبل - [00:41:48](#)

الحولي من اسبوع باع كل هذه السيارات وربح عشرة اضعاف. ربح مليون عند مليون الان يزكي المليون باتفاق. لماذا؟ لان ناتج عن

نزكي المليون. يعني يزكي يخرج الزكاة ربع العشر على المليون كلها. مم. الزكاة على المليون خمسة وعشرين الف - [00:42:08](#)
لن يزكي مائة الف فقط. سيزكي المليون كلها. مع ان هذا الربح لم يأخذ عليه الحول. اذا هل هذا يعارض كلام ابن عمر؟ لا ابن عمر رضي الله عنه يتكلم الماني المستفاد الذي ليس تابعا لاصله. اما المال المستفاد الذي تابع للاصل في حكم حكم الاصل. فهمت -

[00:42:28](#)

مممكن مثال اخر. مثال اخر في في السائبة. مم. لو ان رجلا عنده اربعون شاة يجب عليه شاة واحدة. نعم حسنا خلاص شغل هذه

الاربعون قبل الحول باسبوع ملكاها في محرم. حسنا تجب عليها زكاة - [00:42:48](#)

محرم العام القادم. في محرم العام القادم في زي الحجة قبل قبل الحول بسنة بشهر واحد. هذه الاربعين ولدت ولدت فاصبحت مائة

وثلاثين. كل واحدة ولدت الثانية مثلا. هم. واربعة. يزكي المئة والثلاثين كلها. يخرج الشاتين - [00:43:08](#)

فهمت؟ لماذا؟ قالوا لان نتاج المال تابع لاصله. لكن عندما يخرج هادي مسألة ظلم ما تكلمنا عليها في الزكاة السائلة. عندما يخرج ماذا

سيخرج؟ كلها صغار الان. يقول يخرج من الوسط. ولو - [00:43:28](#)

وكانت كلها صغار هل يتصور ان يخرج في في الزكاة الصغيرة يتصور. يقولون لو كان عنده مثال اخر للاستفادة هذه. يقولون لو كان

ولدت اربعين من الغنم قبل الحول بشهر ثم ماتت الامهات كلهم - [00:43:48](#)

كنا هل تسقط عنه الزكاة؟ سؤال لا تسقط يجب ان يزكي من الصغار ويخرج واحدة صغيرة. مع ان الاصل انه لا يجوز ان يخرج صغيرا

يخرج صغيرا. وهذا معنى حديث ابي بكر في الصحيحين. والله لو منعوني عنقا كانوا يؤدون الى النبي عليه الصلاة والسلام لقتلتهم.

العناق - [00:44:08](#)

هو ولد الماعز فلا يجوز يخرج من الزكاة اذا كان كل مالي هكذا. لا يجوز اخراج الصغير في الزكاة اذا كانت الا اذا كان الا اذا كانت كل

مالي صغار. فلذلك نصوا على هذا قال في الرد مثلا لو كانت كل مواشيه صغار اخرج من الصغار. ولقد قال الصحاح ومرادا اخرج -

[00:44:28](#)

الوسط. فهمت هذا؟ طيب المهم اذا ولكن آآ عنده يوجد خروف يعني كبير وكذا امه امه لو اخذنا الكبير الكبير هذا ليس من الوسط.

كيف نقدر الوسط؟ يقول نحسب الكبار ونحسب عدد الكبار - [00:44:48](#)

عدد الصبار. اول حسب عدد الصحيح ونحسب عدد المريض. ثم نخرج شاة تساوي قيمة المالين. نخرج شاة تساوي قيمة الملايين هذا

هو الوسط. فهمت هذا؟ طيب. الان الان قلنا الحول قلنا المال نرجع مرة اخرى الى كلامه. المال المستفاد اثناء الحول نوعان. النوع

الاول - [00:45:08](#)

ما كان ربحا ناتجا عن اصل فهذا تابعا لاصله يتبع اصله. النوع الثاني مال مستفاد وليس تابعا لاصل. مثاله من هبة. قال ايه ده؟ يعني

شخص مثلا عنده عنده مال كثير عنده مليون جنيه. ثم جاء ابوه فوهبه مليون - [00:45:28](#)

هل المرونة الاولى لا يبدأ بها حولا جديدا. ورت ثم ماتت امه فورث منها حولا جديدا فهمت؟ ثم عنده غنم اشتراه يبدأ بها حولا جديدا.

اذا كل مال يستفيده ليس نتيجة من الاصل يبدأ بها حولا جديدا. ولا في - [00:45:48](#)

لاصحاب الاموال الكثيرة اذا لابد ان يكون عنده دفتر يكتب فيه الاموال التي دخلت له وليست ناتجة عن ربح عن ربح اصل المال.

واضح هذا اجعل لكل مال حولك. الاسبهل له ماذا يفعل؟ يزكي كل المال الذي عنده في وقت معين كل سنة. مثلا في رمضان يؤدي

زكاة كل المال الذي عنده - [00:46:08](#)

بدون النظر هل هو مستفاد من اصلي ام ليس مستفادا؟ هذا طبعا سيخرج اكثر مما هو واجب عليه. لكن هذا ابرأ للذمة واسهل

عليه. لكن اذا اراد ان يستوفي احد - [00:46:28](#)

يجعل لكل مال حولا طالما ان هذا المال ليس مستفادا من اصله. مفهوم هذا؟ نعم؟ اذا طيب. شيخ. نعم. في حديث علي كما زاد

فيحساب ذلك يدخل هنا يعني لا - [00:46:38](#)

نعم البهيمة الان فيها وقص. يعني اية من اربعين في اخر الشهر. عنده خمسين شاة. العشرة هزه ليس فيها حسابا. ستين ليس فيها

حساب. بخلاف زكاة المال. هل الذي عنده مئة الف يخرج كلامي عنده مئة وعشرين الف؟ لا الذي عنده مئة الف سيخرج الفين ونصف
[00:46:58](#) -

اللي عندهم مية وعشرين الف ها آآ العشرين الف عليه آآ ربع العشر يعني كم؟ يعني آآ العشر الفين سياخد الفين وخمسمائة جنييه.
يسود الفين وخمسمائة وخمسين. فهمت؟ فهمت يعني؟ هل - [00:47:18](#)

من استفاد مالا فلا زكاة عليه حتى يحول الحول يعني مثل الركاز. سيأتي؟ اه جيد فهمت السؤال. نسيت ولا الحول يشترط نحن قلنا
ان الاموال الزكوية خمسة. ما هي؟ ها الذهب والفضة. الانعام - [00:47:38](#)

مساء الفل. مدى؟ عروض التجارة. الخارج من الارض يشمل قسمين. الزروع والمعادن والركاز. اما اثنتين فتقول الاموال الزكوية
خمس او تغيير على واحد تقول الخارج من الارض. الزكاة يجب الحول يشترط في كل شيه الا ماذا؟ الا خارج من الارض - [00:47:58](#)

خرج الارض يشمل بقى يشمل ثلاثة اشياء ازاى تتكلم علي. يشمل الركاز والمعادن والزروع. هذه الاشياء الثلاثة ليس فيها ماذا؟
ليس فيها لا حول لا حول لا التجارة فيها حول. التجارة حول. الذهب والفضة النقدين حوض. الماشية حول - [00:48:18](#)

ولا حاجة؟ الذي ليس فيه زكاة ليس فيه حول وماله. الخارج من الارض. طب ما الحكمة في هذا؟ ما الحكمة في اشتراط الحول في
مقدمة الزكاة. كل ما الحكمة في اشتراط الحول. وماذا ايضا؟ ان المال - [00:48:38](#)

ان الشريعة وجبت الزكاة في ماذا؟ في الاموال في اي اموال؟ نائمة. في الاموال النامية. التي تقبل الزيادة. يعني الان الاموال التي
تستخدمها ليس على المسلمين في عبده ولا فرسه صدقة. لماذا ليس فيها صدقة؟ معناها زمان. هذا مال وليس مال العبد

والفرص مال. لكنه ليس معدل - [00:48:58](#)

يعني صاحبه لا يقصد به لا ينوي به الزيادة لن يتاجر فيه مسلا. اما الاموال النامية هي التي تعد للنبا. فالشريعة الحول مقام النماء لان
الحول مظنة النماء. فنقول الحكمة في وجوب الزكاة في هذه الاموال الزكوية الخمسة - [00:49:18](#)

نعم انها ماذا؟ مظنة النماء. والعلة هي الحول. فالعلة مظلة الحكمة. لان مظنة هذه ليست منضبطة وهل قلنا قبل ذلك ان العلة لابد ان
تكون ماذا؟ منضبطة. فاقامت الشريعة الحول مقام ماذا - [00:49:38](#)

مظلة النماء لماذا الحول يعني؟ لان الانسان الذي يريد ان ينمي ما له سيتاجر فيه في اثناء الحول. لو كانت بهائم في اثناء الحول في
الغالب ستلد كان زرعاً في الغالب لا يبقى زرع اكثر من سنة لكي ينبت. لو كان ذهباً وفضة سيتاجر فيه فينمو. كونه لم يتاجر فيه

وتركه في البيت هو - [00:49:58](#)

هو الذي فرط هذا اللي يسقط الزكاة. فلا يشترط النبات. المهم ان تكون هذه الاموال ماذا؟ مظنة النماء. نعم؟ فلو ان الشريعة اوجبت
الزكاة في هذه الاموال بدون حول لكان فيه ظلم لصاحبها. طب لماذا لم توجب الحول في الخارج من الارض - [00:50:18](#)

قالوا لان العلماء اكتمل مرة واحدة. يعني الزروع الان ها؟ نماء واكتمل لا يكتمل شيئاً فشيء يكتمل مرة واحدة. ماذا يكتمل؟ عند
حصادها كما سيأتي معنا ان زكاة الزروع تجب عند بوضوء الصلح. نعم. وكذلك في زكاة المعدن. حفر فوجد المعدن. خلاص نمى. هل

سيزيد المعدن حفظ - [00:50:38](#)

مثلا خلص اكتمل نماءه. فما اكتمل نماؤه لن تشتترط فيه الشارع الحول. تخرج منه الزكاة مرة واحدة فقط خلاص كبسات. بعد ذلك. الا
اذا جعلته عروضاً للتجارة. فهمت؟ يعني يعني شخص مثلاً عنده ارض - [00:50:58](#)

وادي الارض اخرج منها مليون كيلو قمح. يزكيه مرة واحدة. في الحياة او في السنة في حياته. ثم هذه المليون عنده يأكل منها لا
يجد فيه زكاة. طب هل المليون دي عليها للتجارة والتاجر في القتل؟ اصبح مولود تجارة. فهمت؟ واضح هذا؟ هل يؤمنون بعد -

[00:51:18](#)

عندنا نقود هذه الوقود تذكر على مسألة اخرى. لكن عين القمح ما بقي عنده عين القمح لو بقي عنده لم يزكيه مرة اخرى. الا اذا جعله
التجارة هند نعم طيب الحديث الثاني وعن امر او عن امر ابن شعيب عن ابيه عن جده - [00:51:38](#)

عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ولي يتيما له مال فليتجه له ولا يتركه حتى تأكله

الصدقة. رواه الترمذي واسناده ضعيف وله شاهد مرسل عند الشافعي. [00:51:58](#) - هذا حديث ضعيف

لكن عليه العمل عند الائمة الاربعة الا الاحناف. الاحناف يقولون فيه دليل على ماذا؟ على زكاة مالي على وجوب الزكاة في مالي اليتيم لانه قال ولا يتركه حتى تأكله الصدقة. طيب الحديث فيه مسألة ثانية. المسألة الاولى حديس ضعيف لكن نتكلم عن - [00:52:18](#)

وليتيما له مال فليتجر له. قوله فليتجر لهننا هل هذا على سبيل الوجوب؟ لأ. على سبيل الانشاد والاستحباب. يعني لو لو كان لك ابنك ماتت امه منها او قريبك وانت وليه؟ هل يجب عليك ان تتاجر في ماله؟ هذا افضل - [00:52:38](#)

افضل لو حتى لا تأكله الصدقة. يعني حتى لا تذهب به الزكاة. يقل شيئا فشيئا حتى ينتهي. طيب ولا يتركه حتى تكون الصدقة فيه دليل على ان الصبي تجب الصدقة في ماله خلافا للاحناف وتكلمنا عن هذه المسألة قبل ذلك وقلنا ان الجمهور استدل بماذا -

[00:52:58](#)

احكام الوضعية وقوله تعالى خذ من اموالهم صدقة. قال خذ من اموالهم. لم يقل خذ منهم. فالأخذ متعلق بالمال والصبي يملك والمجنون يملك فتجب الزكاة في مال الصبي ومال المجنون لانهما يملكان وكذلك يضمن ان المتلفات. يضمن ان المتلفات فكذلك -

[00:53:18](#)

الزكاة في مالهما؟ نعم. ووزن العلة لا تشعرنا بان بانه يعني للوجوه هذا الامر. لا يتركوه حتى تأكل الصدقة. لا لانه الاصل لماذا صرفوا هذا الوجوب للاستحباب لو صح الحديث يعني؟ لان الاصل انه لا يجب عليك الان الان قال تعالى ما على - [00:53:38](#)

سنين من سبيل. هذه القاعدة فقهية. قرآنية. ما على المحسنين من سبيل. هذه القاعدة بس ادل بها على ماذا لاشياء كثيرة جدا على عدم تضميني يد الامانة لو كانت يدي يد الامانة كالوكيل مثلا وكلته في بيع شيء فتلف هذا الشيء في يده بدون تعدي - [00:53:58](#)

تفريط لا يضمن لنا محسن محسن انه باع عليك شيئا يعني. توكل عنك في بيع شيء. فالمحسن ليس عليه سبيل. ما معنى ليس عليه سبيل؟ لن يرفض. ليس عليه مؤاخذه ليس عليه كلفة لا نشق عليه. الان الولي ولليتم محسن وليس محسن؟ فلو امرته بالاتجار فقد

جعلت عليه سبيلا - [00:54:18](#)

ولو وجبت الاتجار على كل من ولي مال اليتيم لن يتولى مال اليتيم احد. سيقول اني ما دعوت لنفسي واتاجر به قد قد وانا لسه عندي خبرة في التجارة او كذا او كذا فكل هذا امر للارشاد. لا اعلم احدا قال بوجودي هذا. صح عن عائشة رضي الله عنها انها كانت

تلي اموال - [00:54:38](#)

اليتامى فكانت تتجل فيها. وعن عبدالله بن اوفى قال كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا تاب بصدقة قال اللهم صلي عليه متفق عليه. وفي رواية قال اللهم صلي على ال ابي اوفى. ما معنى صلي عليهم؟ صلوا عليه. ادعوا لهم. لانها كانت - [00:54:58](#)

النبي عليه الصلاة معنى صلي عليه اي دعا له. فاللهم صل على ايادي اوفى الصلاة من الله ماذا على عبده؟ قيل سلام وقيل رحمة. ابو العلي يرى فصلاتك كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا اتاه قام بصدقة صلي عليه معنى صلي عليه ما صلاتنا النبي دعاء. والصلاة من

الله رحمة او ثناء على خلاف بين اهل العلم - [00:55:18](#)

فاللهم صل على اللهم صل على ال ابي اوفى كما في رواية اللهم صل عليهم. السدادة دي اهل العلم على ماذا؟ على جواز الصلاة على بعض المعينين احيانا بشرط ان يتخذ عينة. ذكر هذا ابن كثير في التفسير في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه. ذكر هذا

الحديث وقد ينبغي الا يتخذ هذا شعارا - [00:55:38](#)

يا ليث ان تقول يجوز ان تصلي على غير الانبياء. استدلالا بهذا الحديث. فكلما رأيت فلانا قلت اللهم صلي على محمد. او قال علي مثلا لا يجوز هذا لان النبي عليه الصلاة والسلام يتخذان شعرا. انما كان يدعو لبعض المعينين هذه وقائع عيان لا عموم لها. الذين يأتون لهم

صدقة فيدعو لهم. نعم - [00:55:58](#)

هل يستدل من هنا من جاء بصياغة يصلي عليه؟ نعم. يصح؟ تدعو له؟ تقول اللهم صلي عليه تدعو له. الا الا المفسدة ان يظن والناس لا يفهمون هذا الاجر. ان يظن ان هناك آآ تجعله كالانبياء مثلا او كذا. نعم. يدعو باي دعاء - [00:56:18](#)

نعم. وعن علي رضي الله عنه ان ان العباس رضي الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم في تاج في تعجيل قبل ان تحل فرخص له

في ذلك اخرجوه وصححه الحكيم. هو حديث صحيح واختلف اهل العلم في هذه المسألة. على - [00:56:38](#)

انما الاولاني تعزيز الصدقة. تعجيل الصدقة ها؟ الان اخراج الزكاة لابد له من ان يملك يعني لابد له من شرط وجوب وهو حوالين

الحوالين. وسبب وجوب وهو ملك النصاب. يعني ما سبب - [00:56:58](#)

اسلوب الزكاة ملك النصاب. ما شرط وجوبها؟ حوالين الحول. فقال ملك النصاب ولم يحل الحول. هل يجوز ان يعجل اخراج الزكاة لم يكن الحولي لمصلحة الفقراء كثيرون مثلا. هناك مصالح يمكن ان يعجل بها الانسان والزكاة. منها وجود حاجة كما ان النبي عليه الصلاة

والسلام سأل - [00:57:18](#)

انا عباس سأل النبي في تعجيل صدقاته قبل ان تحل. وفي رواية انه تعجلها منه سنتين. تتكلم على هذا الباب. طيب هناك افراد اخرى تعجيل الزكاة نعم. بعض الناس مثلا تقول زكاته كبيرة جدا مليون مثلا. من هو كثير سيخرج المليون. فاذا اخرجها بعد حوالين الحول

لا يستطيع ان يوزعها - [00:57:38](#)

كلها. فموضوع يبيع في خطأ ما هو؟ انه يعطيها مقصطة. يأتي مثلا بمائة فقير ويعطي يعطي لكل فقير راتب شهري هل يجوز هذا؟ لا يجوز. لان الزكاة يجب اخراجها على الفور. فهمت؟ هو يقول طبعا انا لا اريد ان اعطيها للفقراء مرة واحدة. ممكن يأخذونها وينفقونها

- [00:57:58](#)

وقلت وللسنة لنا وسفهاء يعني. يقول طوال السنة محتاجين. فنقول ما المخرج الشرعي في هذا؟ هو ان يعجلها. يعني يقدر تقريبا ما الزكاة الان هو فيه محرم والزكاة لم تجب عليه الا في محرم القادم. في قدر تقريبا بالحسابات كم سيكون ماله في محرم القادم؟

فيغل - [00:58:18](#)

حتى اذا جاء محرم القادم يكون قد اخرجها. فان جاء محرم القادم يحسب المال الذي له وينظر كم اخرج. فان كان قد اخرج اكثر

خصم من زكاة العام الذي بعده. وان كان قد اخرج اقل الباقي - [00:58:38](#)

وادي هذه الطريقة. انت فاهم. انت؟ نعم. هذا من باب ماذا؟ انه يستطيع ان يخرج مقصف شيما ما ما مذهب اهل العلم في هذا انما الاربعة اختلفوا على اربعة اقوال. المالكية يقولون بعدم جواز تعجيل الزكاة ابدأ. نعم - [00:58:58](#)

خذوا بهذا الحديث. يعني لا يجوز عندما تخرج الزكاة قبل وقتها ولا تقبل منك. تكون صدقة من الصدقات. نعم. الشافعي قالوا بجواز التعجيل لسنة ان الحديث لان الاصل عدم جواز التعجيل. والحديث هنا في هذه الرواية جاء مطلقا فلا يزيد على سنة. الحنابلة قالوا

سنتين لوجود رواية اخرى - [00:59:18](#)

احمد انه تعجل ان النبي هو الذي طلب من زكاة العباس ان يتعدد سنتين. ولعل هذا اقرب المذاهب. الاحناف اجازوا تعجيلا لسنتين

عديدة. يعني ممكن يعجلها لخمس سنوات في اليوم هذا طبعا - [00:59:38](#)

لقول المالكية والاحناف اضعف قولين في الحقيقة. المالكية بمنع مطلقا والاحناف بالاجازة مطلقا. يبقى القولان الوسط قول الشافعية والحنابلة في المسألة نعم. هذا النظر لمصلحة الفقير. اما لو نظرا لمصلحة قوة مصر لو كان هناك صراع مثل هذه حتى. حتى يذهب -

[00:59:48](#)

لان هذه رواية ابن العباس هو الذي طلب التعجيل. لان الاصل ان العبادة اخونا يسأل يعني لو كان لو كان تعجيل الزكاة لمصلحة يجوز

صح؟ عند الجمهور. طب لو كان لمصلحتي هو الان هو في مكان فيه سارقين ويخاف ان يؤخر الزكاة العام - [01:00:08](#)

القادم لعلها تصرخ منه. لان المال يسرق منه. نقول في الحقيقة هذا ايضا لمصلحة الفقيه. اقول لك لماذا؟ لانها لو سرقت منه لا يضمنها.

لانه ليس مفرطا ده بالعكس يقول لو سبقت خلاص انا يعني انا ابغاك في ذمتي. فهمت؟ ففي كل مصلحة الفقه. في كل حاجة بتاع

جنس كل مصلحة الفقه. لكن لو افترضنا - [01:00:28](#)

ان التعجيل لمصلحته لانه لا يريد ان يتعب نفسه في توزيع هذا المال الكثير. هذا المال كثير ويتعب اذا وزعه مرة واحدة. لو افترضنا

ان هذا لمصلحته ايضا يجوز لهذا الحديث لا بأس بنت لكن ليس اكثر من سنتين لان المستثنى من يكمل - [01:00:48](#)

الاصل المانع لا يزداد عليه ولا يقاس عليه. الاصل المانع انه لا يجوز ان تفعل العبادة الا بعد شرط وجوبها. طيب يعني كيف يخرج هو

من مال من مال الان؟ عنده. الان وعنده وين؟ عنده ايه؟ ولكن لم يجب الزكاة الان. عندهم ملكا لصبر - [01:01:08](#)
الاهلي تملك النصاب. انت اللي كنت فقيرا وملكت النصاب. فجأة اصبحت غنيا. عندك مليون. هم. فالاصل ان هذه المليون لتخرجه
عليها الزكاة الا بعد سنة. فقلت في نفسك بعد سنة - [01:01:28](#)

ساخرج عن مليون خمسة وعشرين الف وهناك فقراء الان يحتاجوا الان. وبعد السنة بعد السنة تنظر كم معك لو كان معك مليون
خلاص انت اخرت الخمسة وعشرين. كان معك اثنان مليون. اذا عليك ماذا؟ خمسة وعشرين اخرى. ها؟ لم يكن معك شيء -

[01:01:38](#)

اربعة اثنين كلب لهم كلها قبل السنة. الخمسة وعشرين الف ستكون صدقة. فهمت؟ فهمت يا ولا؟ نعم. عن جابر رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواقن من الورق صدقة. وليس فيما دون خمس ذوو - [01:01:58](#)
من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوثق من التمر صدقة. رواه مسلم. خذ الاوقية كم قلنا الوقية كنديهم. اربعون درهما. اربعون
درهما. نعم فتكون مئتي درهم خلاص تكلمنا عن صدقة الفضة خلاص. الورقي الفضة. الورق هي الفضة. وليس فيما دون خمس ذود
من الابل صدقة - [01:02:18](#)

يعني نصاب الابل اقل وماذا؟ قال له ماذا؟ خمسة. اقل شيء في الاصاب ايه بالخمسة. الجليد هنا في حديث ماذا؟ ليس فيما دون
خمسة اوسق من التمر صدقة. والوصف ستون صاعا. ستون - [01:02:48](#)
في الخمسة في اول كم ستكون؟ ثلاثمائة صاع. والصاع الصحيح له اثنين كيلو وربع كيلو وربع. فهكذا يكون اضرب اثنين كيلو وربع.
نعم. في ثلاثمائة. سيكون ستمائة خمسة وسبعين ستمية خمسة وسبعين كيلو. يعني من من ملك من الحب او الثمن كما سيأتي -

[01:03:08](#)

بعد التصفية بعد التصفية وبعد الجفاف بعد التصفية في الحب وبعد الجفاف في الثمر هذا الوزن وجبت عليه الزكاة. طيب هذا
الحديث يتكلم عن ماذا؟ يتكلم اخيه ويتكلم عن زكاة الزروع. في خلاف بين اهل العلم في زكاة الزروع في مسائل كثيرة. اول مسألة
اختلفوا فيها مسألة ما - [01:03:38](#)

هو الذي يزكى من الزرع. ما الذي يزكى من الزرع؟ اختلفوا على ثلاثة اقوال. القول الاول اوسعها قول الاحناف. ان كل خارج من
الارض يزكى نبات فاكهة خضروات حبوب في اي شيء يخرج من الزكاة. فهمت؟ المذهب الثاني هو مذهب الحنابلة. والعاد هو اصح
المذاهب - [01:03:58](#)

ان لن يزكى هو الذي يكال ويدخر. اشترط فيه شرطين الكي من ان اخذنا الكي من الاوصاف لان الوصف اداة للكي. ويضفر يعني
ماذا؟ يبقى يعيش وقتا لان الذي لا يدخر يتسارع اليه الفساد. نعم. فيتضرر المزكي باخراج الزكاة منه. طيب والاشياء التي تلتصق عادة
هي التي - [01:04:18](#)

المالكية والشافعية وافقوا الحنابلة في علة ماذا؟ الكيلو. في علة الكيل. لكنهم خالفوه في علة؟ للدخار. قال لا. الذي يكال ويقتاد ما
الفرق بين الذكر واختات يعني؟ فرق كبير. معنى قوت ايها اوسع في وجوب الزكاة؟ الحنابلة ام المالكية والاحناف - [01:04:48](#)
خليك يا ابو شافعية. الحلايب الاوسع. لماذا؟ لانك لو قلت كما يقول المالكية والشافعية ما يكال ويكون قوتا معنى قوت اول القوت
والطعام الاساسي. الطعام الاساسي الذي يعتمد عليه الناس مثل قمح الارز. فتجب الزكاة عند المالكية والشافعية في القمح في الارز
في الذرة. هذه اقوال - [01:05:08](#)

لا تجب الزكاة عندهم مثلا في الكاجو. لوز بس لان اللوز زي ساكوتك. لكن عند الحنابلة تجب زكاة اللوز. كل الاشياء التي تدخر وليست
قوتا مثل الاعشاب هناك اعشاب مثل الكمون تليفون الكمون فلفل اسود. هذه الاشياء ايضا حبوب القهوة. الاشياء التي - [01:05:28](#)
بنفسها بدون فعل الانسان. لابد اندخار عند الحنابلة. ضابط الادخار عند الحنابلة ويمكن الادخار وبدون بدون كلف من الانسان للاسف
الان تستطيع ان تدخر كل شيء. هناك الان آآ التين مثلا التين. تعرفون التين؟ اه. الان يمكن ان يدخر. يجففونه. صح - [01:05:58](#)
لكنه لا تجب فيه الزكاة عند الحنابلة. لانه يحتاج الى كلفة فيه ادخاره. يدخر يعني بدون كلفة. فهمت يعني؟ هو نفسه طبيعته لا يفسد

طبيعته خلقته لا يفسد. يعني المشمش تعرفون المشمش؟ الناس يدخرونه الان. هل نقول تجد فيه الزكاة؟ لا تجب الا عند الاحناف. لا تجب الاتفاق بين الثلاثة. بين الائمة الثلاثة - [01:06:18](#)

اللي بتدخن بكلفة بنصيب الادخار ان يكون طبيعته هو نفسه ان يدخر بدون كنف. فهتمت هذا؟ اذا خلاصة الكلام عندنا ثلاثة مذاهب. مذهب الحنابلة لعل احوطها انه يجب تجب زكاة الزروع في كل ما يكال يدخر. فيأخذ في هذا الحبوب - [01:06:38](#)

بانواعها الذرة والقمح والارز. ويدخل فيها كذلك ما يسمى بالمكسرات اللوز والبندق والسوداني. هذه لا تجب فيها الزكاة عند المالكية والشافعية لانها ليست قوتا. فهتمت؟ لو كان مشمش قوتا. لا. لانه حتى لو كانت مشكوتة. لانه لا يدخر - [01:06:58](#)

فهمت؟ الا بالكلفة. ولو كان كذلك المشمش لا يوكل. حتى عند الشافعي لا يوكل. اعطيك ما ضابط الكيد طيب ما ضابط الكيل والوزن في الترمذي عن ابن عمر ان النبي عليه الصلاة والسلام قال الوزن وزن اهل مكة ولكي لكل اهل المدينة. ضابط الكيل ما كان يكال في زمن - [01:07:18](#)

عليه الصلاة والسلام. هم. فهتمت؟ يعني مثلا في النبي عليه الصلاة والسلام كانوا يأكلون الحبوب والتمر. واضح هذا؟ والزبيب ما كانوا يكيلون مثلا المشمش ما كانوا ياكلون التفاح بالعدد. فهتمت؟ فالكيل هذه مسألة مهمة - [01:07:38](#)

نعم. لماذا لا نقول نرجو الى الوعود ماذا تفعل في الحديث؟ حديث نص في المسألة. هم. الكيل كيل اهل المدينة الوزن وزن اهل مكة والكيل كيد اهل المدينة. نعم. نعم؟ هناك انواع كثيرة لا نعرف كيف كانوا يعملون في لا الانواع هذا نادر. ليس كثيرا - [01:07:58](#)

يقول لي بس مثل انواع كثيرة لا نعرف. يعني كان كل كل الاشياء بالوزن مثل البطيخ مثل البرتقال مثل التفاح. هذه كلها معدودة عندهم العدد هل هناك بل الان اصلا علمت من بعض الاخوة في بريطانيا التي بعد العدد هذه الاشياء؟ ها؟ الفاكهة الغالية في بريطانيا هو الولد الوحيد المانجو وهذه - [01:08:18](#)

التبابة الوحيدة يعني. لا انا اقصد شيخنا انا اقصد هل عندنا في كل ما كانوا يبيعونه او يأكلونه وعندنا ناس يعني لا ليس عندنا نصب وجود نص في كل ما يبيعونه. هم. ليبطن القاعدة. لان العبرة بالكثير للغالب. لا القليل النادر. اه. تخلف بعض الافراد جهرا ان ده بعض الافراد لا يعود على القاعدة بالبطولة - [01:08:38](#)

تقول الحديث الوزن غزو اهل المدينة. فتخلف بعض الافراد يعني بعض الافراد قد نجهل لانها ليست اصلا لم تكن موجودة عندهم فنقول لو لم تكن موجودة عندهم وما كانوا يستخدمونها كثيرا. فنقول هذه الاشياء لا تعلم فلا تجب فيها الزكاة بالاصل. في اليوم والله نرى يعني - [01:08:58](#)

ونرى اشياء يعني ما رأيت في حياته. عندما عندكم ان هل عندنا اشياء في مصر ليست عندكم؟ لا. لا. ماذا؟ قلت لماذا في اخواتنا؟ لا الجوافة اللي سألت لكم؟ جو كثير لا ليس لم تكن تماما اصل ما رأيت ابدأ في حياتك. نعم كثير كثير - [01:09:18](#)

اه في الاشياء التي تختص بها يعني. مسلا مانجو ما رأيت عندي. عندنا المرأة موجود جوافة غالي جدا ها؟ يعني هذه العصائر عندكم يعني مساء الخير جدا هذا الحديث لا يعني انه لا نبيع الا بالكيل. يعني هذا في الزكاة في الزكاة - [01:09:38](#)

وان كان شئ يعني ما كان موجود في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يخص عليه؟ لا يعني المثل قلنا الان لو لو صلى مثلا كاجو مثلا ولا اظن انه كان موجودا. هذا الان اقرب الى الكيل. لماذا اقرب الى الكيل؟ لانه ادخر. يجف. فالاصل ان كل مكان يدخر في زمانه - [01:10:08](#)

كانوا يوكلونه. فهتمت؟ الوجه لا العكس. الكيل كيل اهل المدينة وزنه واهل مكة. لماذا؟ لان اهل مكة كانوا اهل التجارة. كانوا اهل تجارة فيحتاجون الى الوزن. واهل المدينة كانوا اهل زرع - [01:10:28](#)

يحتاجون الى الكي فهتمت؟ حتى هذه الموسومات والموكيلات هذا الخيان صعب جدا يعني اليوم مذهب المالكية والشافعية ومذهب الحنابلة هو اقرب المذاهب في زكاة الذنوب. اما ان تقال كما يقول الشافعية والمالكية ان الضابط هو - [01:10:48](#)

كيلا كلاهما اشتروا الكيل. الكيل والاقتياد فاما تقول كما يقول شيخ الاسلام آآ يرجح الكيل ويقتل. يرجح مذهب المالكية والشافعية من الكيل والاقتياد. اما انا من حليب الاوسع كما ذكرت. نعم. هو الاحوط اوسع واحوط. وفي حفظ للفقير. نعم - [01:11:18](#)

طيب الحديث الذي بعده عن ابي سعيد رضي الله عنه مرفوعا ليس فيما دون خمسة اوساق من تمر ولا حب صدقة رواه اللهم اسلم
واسوء متفق عليه. وهذا مذهب اخر لم اذكره مذهب رابع. قال به بعض التابعين نسيت من؟ قال ان ان زكاة الزروع - [01:11:38](#)
فقط فيما ذكر في الحديث. ما الذي ذكر في الحديث؟ التمر والحب. وقال الحبوب اربعة. الزرة ثلاثة. الزرة والخلق والتمر فقط. هذا
تجد فيه الزكاة. فلم يجب الزكاة مثلا في العنب. وزكاة العنب واجبة عند الجميع عند الحنابلة - [01:11:58](#)
والمالكية والشافعية. لان الزبيب يكون قوتا عندهم. الزبيب عندهم كان قوتا. العنب ماذا يتزمم؟ ويدفن بنفسه. ويدخر العنب لو تركته
في الشمس يدخر. فلن فيه زكاة باتفاق. الامة الاربعة لوجوب الزكاة في العنب. واضح هذا؟ لكن بعد ماذا؟ كل هذا بعد ماذا؟ بعد -
[01:12:18](#)

الجفاف في الثمر يعني الرطب لابد ان يجف. او يخرز كما سيأتي. يعني الرطب عندما يجف وزنه يقل لو بلغ بعد جفافه النصاب الذي
هو ستمية خمسة وسبعين كيلو وجبت الزكاة. كذلك القمح بعد آآ بعد - [01:12:38](#)
ازالة القشرة عنه اخراجه من سنبله لو بلغ هذا الوزن تجب فيه الزكاة. نعم. نعم. اه تشهد تمضي هذا هو. ليس شرطا ما هو ممكن
طب نتكلم عن الخرس. كيف اولا ما هو الخرس سيأتي الخرس بعد الحديثين والثلاثين - [01:12:58](#)
اولا ما هو الخرس؟ كيف نعرف قدر هل هل معنى هذا ان المزكي اذا كان عنده رطب؟ قبل الجفاف يعني. لا يزكي حتى يجف هب
يريد ان يبيعه اصلا. يريد ان يبيعه رطبا. هنا يأتي دوري الخاص. الخرس هو ان يأتي شخص عنده خبرة. يوقن - [01:13:28](#)
يقدر ما على النخل من رطب اذا صار تمرا كم سيكون وزنه؟ اذا جف. وما على الشجر من عنب اذا جف سيكون زيببا. هذا في العنب
والتمر والرطب فقط. باقوال اهل العلم ودب الجمهور الى الاحناف. مذهب يوم الاربعاء الى الاحناف ان الخرس يكون في العنب
والرطب - [01:13:48](#)

اما العناب يرون ان الخصل لا يجوز اصلا. يرون ان الخمس لا يجوز اصلا. ويرون ان الخرس حكم بالظن والتخميد. هذا مبني على
مذهبهم في عدم اباحة القرى وعن المباحث الخاص يقول هذا ظل وتخمين. نقول هذا ظن ولكنه ظن غالب. وصفة الخمس ان يكون
الخالص عدلا. امين - [01:14:08](#)

ذا خبرة. ولا يشترط خالصا. يكفي خالص واحد. يأتي الى النخلة يقولون ويرى كل نخلة في البستان ويطوف حولها. ويقدر كم
ستخرج؟ يعني مثلا يقول هل النخلة عليها عشرة كيلو رطب. والرطب عندما يجف يصبح ستة كيلو - [01:14:28](#)
النخلة ستة كيلو. وادي النخلة ستة ستة ستة. لو وصل هذا المجموع الى النصاب وجبت الزكاة. شف لماذا سمي الخرس؟ تقدير خرسة
يقدر في اللغة خرسة الشيء قدره. والخرس من معانيه في اللغة كذلك الحكم بالظن - [01:14:48](#)
الظن قد يكون غالبا فيكون حكما صحيحا. وقد يكون غير غالب يكون وهما. كقوله تعالى قتل الخراسون. الخراسون الذين هم في
غمرة ساهون. يعني ماذا؟ يعني يقول قولا ليس عليه دليل. اما الخرس مع العلم فهو ماذا؟ قول صحيح. قول صحيح بعلم. ودليل
وحديث ابي حميد السعدي في - [01:15:08](#)

وذكر الحديث ضعيف في الخرس لكن كان اولى ان يذكر حديث حميد ابن ابي آآ حميد ابن ابي آآ سعيد في البخاري ان النبي عليه
الصلاة والسلام مرة كان في في طريقه في وادي القرى فمر على بستان امرأة فقال لاصحابه خلصوا. اي قدروا ما يخرجوا منها. فان -
[01:15:28](#)

كما راجع من سفره اخذ منها الزكاة. هذا حديث البخاري وينصف الخمس. نصف الخرس. نعم. طيب هو يعني عمر رضي الله عنهما
النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر. وفيما - [01:15:48](#)
بالنبح نصف العشر. فيما سخط السماء والعيون. قال رواه البخاري. ولابي داوود اذا كان بعلا العش فيما سقي بالثواني او النبح نصف
العشر فيما سخرت السماء او العيون السماء يعني المطر. والعيون عين الماء مسل عين ماء الجارية. او كان عثريا. يقولون العثري هو
الذي يسقى العثري - [01:16:08](#)
الذي يجري على وجه الارض. ما يجري على وجه الارض. ليس منك. ما جاء مثلا من المطر. ما الفرق بين بين السماء والعسل السماء

مطر ينزل على ارضك مباشرة. العثري مطر ينزل بعيد. عقد - [01:16:28](#)

مثلا ثم ينزل يجري. مم. مثل النهر. نعم. يعني سيد. نعم. نعم. واضحة يعني هو ينتهي مثل قوله تعالى مثلا او لم ير اولم يروا انا نسوق الماء الى الارض - [01:16:48](#)

فنخرج به زراعا. ما معنى الاية كما يقول شيخ الاسلام؟ يقول اولم يرى انا سوق الماء الى الارض بجلوزي. فقال نزول المطر على الارض من اعظم الايات. صح؟ هناك اية اعظم منها. لا يلتفت لها الناس. الى الجنة - [01:17:08](#)

ميادين ان الله عز وجل لحكمته الارض الجرس قال الارض الطينية. اما الله من حكمته لو انزل المطر على الارض الطينية ستصبح طينة تنبت شيئا. فهذه المئة الارض لينزل عليها الماء مباشرة. انما ينزل الماء بعيدا. ثم يسوقه اليه لم يقل او لم يروا انا ننزل الماء.

قال - [01:17:28](#)

اننا سوق ما فينزل بعيدا ثم يأتي الي شيئا فشيئا. يستطيع الفلاح ان يمنعه اذا اراد يضع سد. اما المطر كيف سيمنعه فهمت؟ فيلسوف الماء للارض الجزء فنخرج به زراعا. نعم. فاذا العثري هو الماء الذي يسوقه الله للارض يعني - [01:17:48](#)

يسوقه الى الارض. نعم؟ واضح حاجة؟ طيب. او كان عثريا العشب لماذا العشر؟ عشرة بالمئة وهذا اعلى اعلى قدر مخرج في الزكاة. لان هذا سقيا بدون كلفة بدون تعب. انت - [01:18:08](#)

تتعب في سقيه. فكان الواجب عليك فيه كثيرا. طيب. ولابي داوود اذا كان بعلا بعلا يعني ينبت بالمطر. بعلا هي هي سقط السماء بالضبط بالضبط. اذا كان معلم العشب وفيما سقي بالثواني او النبض. السواني جمع ثانية. والسانية - [01:18:28](#)

سين يعني هي الساقية تعرفون الساقية. الساقية العريضة. نعم. اشرح له ابو محمد. اه حيوان يربط فيها وتدور. هذا الشيء القديم ليس معجزا به. ليست به حتى ممكن الحيوان يربطون فيه البقرة عندنا في مصر كانوا يربطون البقرة فيها البقرة تدور وهي تخرج الماء

ها؟ اظن هذا ليس موجودا الان - [01:18:48](#)

ممكن طيب الذي جاء الوعيد فالثواني ها؟ اه بالضبط الساقين وفيما سقي بالسواني اي الحيوان الذي يخرج الماء يعني لان الذي كلفة او النطح النطح يعني هو يأتي بالماء ويرش هو الذي يأتي بالماء - [01:19:18](#)

ويرش بنفسه يسقي بنفسه. هذا فيه نصف العشر. لماذا فيه نصف العشر؟ لان فيه كلفة تكليف صح. واضح يعني بعلم هو التفسير هذه رواية اخرى ليس تفسيرية هذه رواية اخرى بالضبط لا ليس عثريا - [01:19:38](#)

بعد يعني سقيا بالمطر. مم. العثري الذي جر على وجه الارض. مم. فالبعث هي بالضبط سقط السماء موسى العثري ومعاذ ومعاذ رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهما لا تأخذا في الصدقة الا من هذه - [01:19:58](#)

الاصناف الاربعة. الشعير والحنطة والزبيب والتمر. رواه الحاكم وصححه اسناده. وهذا الضعيف المرسل الذي قال به قلت لكم بعض اهل العلم قالوا بهذا انه لا تؤخذ الا في هذه الاربعة لكنه حديث ضعيف. الشيخ الالباني اه صح حسن هذا الحديث وقال به. مذهب

الشيخ الالباني ان الزكاة لا تؤخذ - [01:20:18](#)

ان في هذه الاشياء فقط. لكن النظر الى هذا الحديث مرسل. ولو صح فليس على سبيل الحصر. يعني لو صح فليس على سبيل الحصر. هلك قول النبي عليه الصلاة والسلام ها الاصناف الثمانية. في الاصناف الثمانية او قول النبي عليه الصلاة والسلام عشر اسامة

ابن زيد - [01:20:38](#)

عند مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال انما الربا في الناسة. اليس هذا حصر وحصر غير مراد؟ هناك ربا الفضل. انما المقصود يعني لا تؤخذ الصدقة الا نادي الاصناف لانها اكثر الاصناف ماذا؟ انتفاعا ينتفع بها الانسان. اما غيره ثابت بالحديث الاول حديث ليس

فيما دون خمسة - [01:20:58](#)

صدق صدقة. فالزهر انه تؤخذ في غيره لا لا الفرق. ما الفرق بين الحنطة والارز مثلا؟ ما الفرق بين الحنطة والذرة؟ كلاهما اقوات وتكالم وتضخم نعم. وعن معاذ رضي الله عنه قال فاما القساء والبطيخ والرمان والقصب - [01:21:18](#)

فغفو عفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه دار قديم واسناده ضعيف. هو ضعيف ولكن العمل عليه عند الائمة الاربعة الا الى

الاحناف قلت ان الاحناف يوجبون الزكاة في كل ما خرج من الارض. فهذا الحديث دليل للجمهور على ان الزكاة لا تجب الا فيما -

[01:21:38](#)

ويدخر او يكال ويقتات على الخلاف الذي ذكرناه. القفاء والبطيخ والرباع كل هذه ماذا؟ فواكه وخضروات. والقصب صح فغفو عفا عنه رسول الله. طيب ما دليل الجمهور؟ ان كان هذا حديث ضعيفا. ما دليلهم ان هذه الاجيال ليست فيها زكاة؟ قلنا ان الزكاة وجبت

في المكين - [01:21:58](#)

نعم؟ وايضا هذه الاشياء يتصارع عليها الفساد. فالقول بانها تجب الزكاة فيها فيه ضرر على ارباب الاموال يعني. نعم طبعا سهل ابن

ابي حثمة رضي الله عنهما قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرجتم فخذوه - [01:22:18](#)

فان لم تضعوا الثلث فدعوا الربع. اخرجته الترمذي وصححه ابن حبان. هذا الحديث فيه دليل على جواز الخاص وفيه رد على هو

حديث صحيح. صححه بعض اهل العلم كالشيخ الالباني. نعم. وفيه رد على الاحناف الذين يقولون بماذا - [01:22:38](#)

بيعلم الجواز الخاص. نعم. طيب ما معنى قوله؟ خذوا الثلث ما المقصود يا داعوب؟ دعوا الثلث. ماذا قول دعوا الثلث؟ ما المقصود

يعني؟ يعني خرس لما كان ليس ضابط لا هم يقولون بعد الخمس؟ لا بعد الخمس. دعوا الثلث لاصحاب المال لم ينتفعون به. اما ان

يخرجهم زكاة - [01:22:58](#)

لاقاربهم الفقراء واما ان يأكلوه واما ان يؤذوه. فان لم تدعو الثلث فدعوا الربع. فترك النبي عليه الصلاة والسلام الاخذ والترك للمصدق

الذي يجمع الزكاة. نعم ففي هذه الحالة يجوز له ان يترك اه ثلث الثمرة او ربع الثمرة - [01:23:28](#)

على آ اصحاب المال. توسيع على اصحاب الاصحاب المال. نعم. ينظر الى الخرس مسلا الشرع او السكر. مثلا مثلا يقول مثلا هذا

الحديقة ستخرج مثلا تسعة اوسط. فبدأ يفعل يأخذ زكاته ستة. ويصرف له ثلاثة. هذه الثلاثة ماذا سيفعل بها صاحب المال؟ اما ان

يأكلها واما ان يتصدق بها - [01:23:48](#)

او يقرأ فيها لبعض الفقراء. فاهم؟ فهمت؟ او يترك الربع. فترك الثلث والربع يرجع الى اجتهاد المصدق. فلو رأى المصدق جمع الصدقة

يعني كثير يكتب له الربع فقط. لو رأى ان المال قليل ممكن يطردها الثلث. نعم. بتوزيعه اما ان يوزعه على الفقراء المستحقين او

يتصدق به - [01:24:18](#)

او يهدي او نحو ذلك. نعم. هذا الامر؟ لا. الصحيح ان هذا الامر لوجوب. صحيح ان هذا الامر للوجوب. نعم والمذهب عند الحنابلة اخذ

بهذا الحديث وقالوا لا يجوز للخالص ان يأخذ اه كل المال انما يترك له الثلث او الربع - [01:24:38](#)

حسب اجتهادي ثم يأخذ من الباقي. نعم؟ وعن رضي الله عنه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفرس العنب كما يفرس

النخل. وتؤخذ زكاته زبيبا. رواه ابو داود وصححه ابن خزيمة وفيه انقطاع - [01:24:58](#)

هذا حديث ضعيف ويعني عنه حديث ابي حميد السعدي الذي ذكرته منذ قليل في البخاري ان النبي عليه الصلاة والسلام مر على

امراة لها بستان وفي طريقه في وادي القرى فقال يا - [01:25:18](#)

بيخلصوا فده اللي هاجي على على جواز الخمس والحديث الماضي كذلك. حديث عتاب هذا امر النبي عليه الصلاة والسلام ان يخرز

العنب كما يخرس النخل. وتؤخذ الزكاة زبيبا تؤخذ زكاته زبيبا. طب هنا مسألة. الحديث ضعيف كما قلنا ولكن يدل عليه ماذا؟ حديث

ابي حبيب الساعدي عند البخاري. يدل على جواز الخرس حديث - [01:25:28](#)

طيب هنا مسألة قوله عليه الصلاة والسلام تؤخذ زكاته زبيبا. هذا الرجل كل الناس الان عندهم يدعون العلم. طيب. هل يجب على

المزكي؟ مفهوم الحديث يعني اللي هو يجب على المزكي يعني الان هذا العنب مثلا خرسناه فوجدنا ان هذا العنب مائة الف -

[01:25:48](#)

كيلو مثلا الف كيلو. واذا كان زبيبا سيكون خمسمائة كيلو. هم. فسناًخذ ربع العشر او نصف العشر. نصف العشر لخمسمائة نسر الورش

من خمسمائة كيلو كم يساوي؟ خمسين صح؟ ترش بالخمسمية كام؟ خمسين خمسة وعشرين - [01:26:18](#)

وعشرين كيلو. هل معنى ذلك انه يجب على هذا الرجل ان يأخذ علبا ويسببه حتى يكون خمسة وعشرين كيلو زبيبا ثم يخرجه

يخرج زكاة زبيبا؟ انتهى الكلام؟ يعني هذا الرجل الان اكثر الاكثر الفلاحين الان ان لم يقل كله عندما يلون العنب يدعونه -

[01:26:38](#)

فكيف سيخرج الزكاة؟ فهمت السؤال؟ كيف سخر الزكاة؟ يعني هل نوجب عليه ان هنا بعض العنب الذي سيكون زبيبا وهذا القدر الزبيب هو الواجب عليه في الزكاة خمسة وعشرين كيلو. نقول له مثلا ادخر خمسين كيلو عنب؟ لا. لان علاجها زكاة - [01:26:58](#) خمسة وعشرين كيلو الزبيب فتغالى الزبيب حتى لا يجب علي هذا. انما يعدل الى القيمة. يعدل الى القيمة المالكية وشيخ الاسلام.

حتى في العنب الذي لا يذوب. مسألة اخرى. هناك عنب لا يذوب ليس كل العنب يذوب - [01:27:18](#)

العلب انواع كثيرة جدا. هناك علب لا يذوب. العنب الذي لا يذوب. قال المالكية وشيخ الاسلام يقدر قيمته مالا ويخرج مالا. يعني عنده علب لا يذوب. فاول شيء نخرسه حتى نعرف لو زبيب هل سيبلغ النصاب ام لا - [01:27:38](#)

فلو بلغ النصاب نعرف كم قدر هذا النصاب؟ نعرف كم قدر هذا النصاب؟ ونجعله يخرج نصف العشب من هذا النصاب مالا مفهوم يا هادي؟ مرة اخرى العنب الذي لا يذبح المالكية وشيخ الاسلام قالوا ماذا؟ اخترنا شخصا في المجموع قالوا يخرج القيمة اللي هو -

[01:27:58](#)

هو بالخيار. اما ان يدخر بعضه ليخرجه زبيبا. واما ان يخرج القيمة. لان وهذه مسألة مهمة واخراج القيمة في الزكاة. في زكاة الزروع

او في الزكاة عموما في زكاة الفطر وزكاة الزروع. هل يجوز اخراج القيمة في الزكاة؟ فيها ثلاثة مذاهب - [01:28:18](#)

المذهب الاول مذهب اه البخاري والاحناف. جواز اخراج القيمة مطلقا. في الزكاة. سواء كانت زكاة او زكاة العشبة مطلقا يعني ماذا؟

لحاجة او بدون حاجة. لمصلحة او بدون مصلحة. يعني عندهم مثلا لو وجبت عليك شاة لا يجب ان تخرج الشاة - [01:28:38](#)

عندك اربعون شيئا وحالي عليهن حوجب عليك اخراج الشاة لا يجب عليك ان تخرج الشاة ممكن تخرج قيمتها. وكذلك وجب عليك مثلا آآ مئة صاع من التمر لا يجب لك ان تخرج من حتى لو كان التمر عندك تخرج من قيمته. هذا المذهب الاول. دليله وهذا المذهب

مذهب البخاري - [01:28:58](#)

في صحيحه لان فقه البخاري في تراجمه بوب بابا واورد فيه احاديث معاذ اثر معاذ ان معاذ قال لاهل اليمن يا اهل اليمن النبي عليه

الصلاة والسلام بعث معاذ الى اليمن ليجمع الصدقة. ومنها صدقة ظاهرة. صدقة الزروع. فقال يا اهل اليمن - [01:29:18](#)

اتوني بقميص او لبيس وانفع لكم هو ايسر لكم وانفع لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم. يعني عندما اخذ معاذ الزكاة من اهل

اليمن وهذا اثر صحيح على الاخوة البخاري في الصحيح - [01:29:38](#)

لم يأخذ منهم زكات زرع لم يأخذ منهم قبح ها؟ لم اخذ منهم ماذا؟ ملابس اه بما انه قيمة المال من قيمة القمح. قال هو ايسر لكل

البيض ايسر لكم لان اليمن مشهورة بالملابس. وهي انهم كثيرة - [01:29:48](#)

وانفع لاصحاب محمد لان اصحاب محمد عليه الصلاة والسلام عندهم قبر. بل فإن ارقوا القمح من اليمن الى المدينة. فهذا الاثر يعني

قد يستدل به على مسألتين. المسألة الاولى جواز اخراج القيمة. ولكن البخاري فهم بالفعل معاذ ان هذا يجوز مطلقا. سواء كانت هذه

هذه القيمة - [01:30:08](#)

بدون حاجة. شيخ الاسلام قال لا. يجوز الحاجة او المصلحة. ولو هناك مصلحة. مصلحة لاهل جبل ومصلحة الصحابة. فن المذهب

الثاني انه يجوز اخراج القيمة للمصلحة او الحاجة ومذهب شيخ الاسلام هو مذهب وسط. المذهب الثالث عدم الجواز اخراج القيمة

المطلقة. ومذهب الجمهور. حتى يكون هناك مصلحة وحاجة. المذهب الوسط مذهب الشيخ - [01:30:28](#)

الاسلام يجوز اخراج القيمة للمصلحة والحاجة. ومنها مسألة ماذا؟ هذه المسألة معنى. انه لا يجب عليه ان يخرجه زبيبا. لو كان هناك

مصلحة لصاحب المال الا يخرجه ها؟ نقول له اخرجه ما له؟ اياك في مصلحة في الناحية او لابد ان ما الفرق بين المصلحة والحاجة؟

المصلحة لصاحب المال او للمزكرة - [01:30:48](#)

والحجر الصحيح او للمزكي. كلاهما. لان هو صاحب المنهج المزكي. صاحب المال او الفقير. شيخنا. اذا المصلحة قد تكون للفقير مثال

هذا ان الفقير هذا لو اعطيته الزبيب لن ينتفع به. انت عندك زبيب. لو اعطيته الزبيب لن ينتفع به سيذهب يبيعه بسعر - [01:31:08](#)

رخيص لانه يحتاج الى المال. في هذه الحالة تعطيه زبيب. اعطيه مالا. لان الغرض من الزكاة هو ماذا؟ هو سد حاجة الفقير. فلا يجوز ان تكون ظاهريا مع ان تقول لا اعطيه زبيبا فقط. هل يقال نفس الشيء في زكاة الفطر؟ نفس الشيء اقرأه. نفس الشيء. اذا في زكاة الفطر مثلا - [01:31:28](#)

يجوز اخراجها مالا للمصلحة والحاجة. ان كان اخراجه طعاما اولى واحوط. لكن الان بعض الفقراء وانا وجدت هذا بعض الفقراء يجتمع عنده في العيد ارز كثير جدا. ماذا سيفعل فيه يعني؟ ها؟ عندنا الشعير - [01:31:48](#)
عندما سألت الفقير ايها افضل لك تاخذ شهيد او من لا يقول اعطيني مال طبعاً سيتدرج به اللي هو سيدنا ابو ساعد صلى الله عليه وسلم صحيح ولكن في زمن النبي عليه الصلاة والسلام هم كانوا يحتاجون هذا كانوا يدخرون عشرين لسنة - [01:32:08](#)
اطعموا بالشعير والقمح فقط. النبي عليه الصلاة والسلام والحديث عند البخاري كان النبي عليه الصلاة والسلام يدخر لاهله قوت سنتين من القمح. هل انتم الان تحتاج ان تدخل في بيتك القدس؟ او قوت سنة من الارز؟ فتحتاج تحتاج مال لتشتري به فول ولا طعمية حتى بعض - [01:32:28](#)

بتاكل ارز فقط كل سنة يعني؟ نقول لا شك ان الاولى والاحوط اخراج الطعام في زكاة الفطر على وجه الخصوص لان النص ورد فيه. خروجها من الخلاف. لكن لا يمكن - [01:32:48](#)
شيخ الاسلام. لا ينكر مسألة خلافية معتبر جدا. خلافة معتبر جدا. لان وهذا يسمى الترجيح بالمقاصد. الترجيح قاصدي. المقصد من الزكاة سواء كانت زكاة مال او زكاة فطر. هو كفاية الفقير. نعم. فيرجح - [01:32:58](#)

الوجه الذي فيه كفاية اعظم. يعني انت لو اعطيته ارز مائة كيلو ارز ليلة العيد. وهو يحتاج ملابس لاولاده. مثلا ماذا سيفعل بها؟ قد لا يستطيع ان يبيع اصلا في هذا الوقت. لان من الواجب الا تخرج زكاة الفطر الا قبل العيد يوم او يومين على الاكثر - [01:33:18](#)
كما هو الصحيح من اقوال اهل العلم كما مضى معنا. فاذا تقرر هذا واعطيتها له في هذا الوقت صديق الوقت عن بيعها. ويحتاج ان يشتري مالا مثل اولاده مثلا من جدة. في هذه الحالة قد يقال بجوازها مانا. قد يقال بجوازها اذا كان هناك مصلحة. اما القول بانه مطلقا يجوز؟ لا. قلت له ان تخرج من الخلاف - [01:33:38](#)

اخرجها طعاما واعطه مالا ايضا صدقة. تصدق عليه بمال يعني. سيدنا المال. نعم. المهم يعني ان المسائل فيها خلاف معتبر. فيها خلاف معتبر. مسألة ايه؟ خرج القيمة وقد تتعين القيمة الى لم يجد عنده زبيب يعني لان هو باع كل نسي وباع كل الناس - [01:33:58](#)

باعت كل العنب. ونسي ان يبقى عنده العنب ما يذبه. فنقول له اذهب اشترى زبيب. لا اتى فيه مشقة عليه. وقلنا ان المتصدق محسن وعلى المهم ما على المحسنين من سبيل فيكفيه ان يخرج آآ قيمة هذا الزبيب. شيخنا وكيف اجاب آآ الذين منعوا - [01:34:18](#)
كيف اجابوا عن الاستدلال البخاري؟ اثر معاذ؟ نعم. يقولون هذا يعني لهم تأويلات بعيدة. يقول هذا فعل معاذ هذا نعم لعل في هو في من في حق من كما مثلت الان. من مثلا باع قمح او باع محصولا ولم يجد لكن هذا بعيد. هذا بعيد - [01:34:38](#)
وهذا يحصل عندنا كثيرا حتى بعض الاخوة يعني كان يشتكون هم. يعني مسلا انا واعطيت زكاة الفطر. الذي اعطيت له هو نفسه يبيع عنده ويجتمع كثير هو لا يعرف ماذا يفعل به ويبيع بنصف القمة ويبيع باقل ويقول ما الفائدة؟ انا اشترى بعشرين رأة فائدة يعني كما قلت - [01:34:58](#)

من الترجيح المقاصدي. ترجيح المقاصدي ان تنظر الى مقصد الشريعة من تشريع الامر. الشريعة ما شاء الله عليها زكاة الفطر. الا كما في الحديث وان كان ضعيفا لكن معناه صحيح - [01:35:28](#)
قال اغنوهم عن السؤال في ذلك اليوم. هل انت عندما اعطيته الارز اغنيته عن السؤال في ذلك اليوم الولد ابي يسأل يبحث عن من يشتري هذا الارز. ثم يبحث عن من يعطيه مالا ما او - [01:35:38](#)

هكذا ولم لم تمضي هذا السؤال. لكن اليوم شيخنا يعني نجد من يرد على هذا القول بالشدة يعني. هذا كان النبي كان يفعل هذا علم عدم من عدم اعتبار الخلاف. وهذا ليس من الفقه ليس من الفقه. عدم اعتبار الخلاف اذا كان خلافا معتبرا. خلاف المسألة خلاف قائم

نعم عن سهل ابن حنيفة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لونين من التمر. الجعلوف ولون الحبيب. قال وكان الناس يتيممون شر ثمارهم. فيخرجونها في صدقتها. فنهوا عن لونين من التمر. فنزلت - [01:36:08](#)

ولا يتيمم الخبيث منه تنفقون. رواه ابو داوود وصححه الحاكم له. الحديث صحيح هو سبب نزول الاية. النبي عليه سألناها عن لونين من التمر اي نوعين. الجعور ولون الحبيب وكلاهما تمر صغير لا ينتفع به في اكل ولا في شيء - [01:36:38](#)

تمر صغير رديء يعني. كلاهما نوعان رضيان من التمر. صغير لا ينتفع به. نعم. وكان ناس يتيممون يتيممون ان يقصدون تيمم ايقظنا شر ثمارهم يعني عندما يخرج الزكاة يخرج اردأ التمر فيخرجونها في الصدقة في الزكاة يعني فلهم عن لونين - [01:36:58](#)

الى التمر ويقاس على ذلك كل انواع التمر الرديئة. في اي زمان يعني. فنزلت ويتيمموا الخبيث منه تنفقون. يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما ومما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا لتقصدوا الخبيث منه تنفقون ولستم باخذين. انت لا تأخذه ان لم تغمضوا

فيه الا ان تتغاضى عنه. يعني لو قدم - [01:37:18](#)

لك هذا الرديء انت لا تقبله. فهذا فيه دليل على انه لا يجوز اخراج الرديء في الزكاة. نعم. وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها. وفي يد ابنتها مسكتان من ذهب. فقال لها - [01:37:38](#)

اتعطينا زكاة هذا؟ قالت لا قال ايسرك ان يسورك الله بهما يوم القيامة سوى من نار فالقتهما رواه الثلاثة واسناده قوي وصححه الحاكم من الاحاديث عائشة. وعن رضي الله عنها انها كانت تلبس اوضاعا من من ذهب فقالت يا رسول الله اتنزل الله اتنزل هو - [01:37:58](#)

فقال اذا اديت زكاته فليس بكنز رواه ابو داوود وصححه الحاكم. هذه المسألة مسألة زكاة الحلبي وهي مسألة وقع فيها خلاف طويل بين اهل العلم والخلاف فيها خلاف قوي جدا. ساووا الخلاف في هذه المسألة اسباب. اول سبب الاختلاف في تصحيح الاحاديث

الواردة في - [01:38:28](#)

نعم هما هذان الحديثان. السبب الثاني الاختلاف في دلالة العمومات. التي يستدل بها وجوب الزكاة في الذهب والفضة. هذان حديثان اختلفا في تصحيحهم. بعض اهل العلم حسنهم كان الشيخ الالباني والمعاصرين. واكثر المتقدمين على التضييف. يعني الترمذي -

[01:38:48](#)

والبخاري كذلك قال لا يصح في هذا الباب شيء. ان الترمذي ضاع في هذين الحديثين. نعم. فدعك من الاحاديث لان الاحاديث فيها خلاف. انارة تستدل. اختلفوا اولا قبل ان اتكلم عن الخلاف في المسألة نتكلم عن ما اتفقوا عليه ثم نذكر الصورة التي اختلفوا فيها. هم

اتفقوا على وجوب الزكاة في الحلبي - [01:39:08](#)

للادخار او التجارة. وكذلك الحلول المحرم. يعني لو ان امرأة مثلا لها عقد على شكل اسد. انا محرم لله في صورة في تمثال الخلاف في ماذا؟ في الحلبي الذي جمع ثلاث صفات ان يكون مباحا ليس محرما. ان يكون معد للاستعمال - [01:39:28](#)

نعم ليس للتجارة. واضح هذا؟ الا يكون الا يقصد به الادخار. الا يقصد به ممكن تقصد كثير من النساء يفعلن هذا. تشتري الذهب لتلبسه ولكي تفضي فيه ما له. هذا يجب فيه - [01:39:48](#)

ارتكب اتفاق. اتفاق. فيه زكاة باتفاق الائمة الاربعة. فهمت؟ اذا محل الازاعة في ماذا؟ في الحلبي المباح الذي تلبسه للزينة ولا تغسل به الادخار. ولا تقصد به الادخار. طبعا يكون بلغ النصاب. آآ - [01:40:08](#)

هاد الدكاترة اه يعني يجب على المرأة او على مالكته. يجب علينا ان تملكه. وهي التي تملكه لو هي التي تملكه تجب الزكاة عليه. لو زوجها الذي يملكه واعطاها لا تلبسه تجب الزكاة عليه. والخلاف الخلاف في في اربعة بدائل - [01:40:28](#)

المذهب الاول مذهب الاحناف وبختره كثير من المعاصرين كالشيخ ابن عثيمين الشيخ في في هذه المسألة اسمها زكاة الحني اطالت فيها القول في المسألة. يرى انه يجب مذهب الائمة الثلاثة يقولون لا يجب طبعا نحن تكلمنا عن عن الخلاف في ماذا في هذا النوع؟

المباح الاستعمال بعدم قصد الادخار. الائمة الثلاثة يقول لا يجب - [01:40:48](#)

قول اخر يقولون تجد قوله تجب زكاته لعام واحد. قول رابع يقول زكاة ان تعيره. هذا رأي ابن القيم ان تعيره. فهمت؟ قلنا سبب

الخلاف تعارض الأدلة ومسألة خلاف فيها قوي من الصعب فيها الترجيح يعني الذين قالوا بوجوب الزكاة في الحلي كالأحلاف وهي

بعض المعاصيين كالشيخ ابن عثيمين يستدلون بهذين - [01:41:08](#)

قلنا حديثان ضعيفان والاولى قول من ضعفهما. لان هذا استقراء تام. عندما يقول التلميذ لا يصح في هذا الباب شيء. فقله اولى من قوله بعض المتأخرين طيب استدلو كذلك بالعمومات الذين قالوا بوجوب الزكاة في الحرية استدلو بالعمومات. من الحديث مسلم ان

النبي عليه الصلاة والسلام قال ما من صاحب ذهب ولا - [01:41:28](#)

ورق لا يؤدي زكاتها الا صفحت يوم القيامة صفائح من ذهب فيلقى بها جنبه وجبينه وظهره حتى آآ يقضى بين الناس. ما واجب دلالة الحديث صاحب صاحب قالوا هذه المرأة التي عندها حلي هي صاحبة ذهب. كيف يجيب الجمهور عن هذا الاستدلال؟ لهم اجولا -

[01:41:48](#)

انا خاصة بذا لا زي فرس لا هذا جواب لكن ليس هذا جواب على استدلال لكن ليس بهذا هذا جواب اخر ويجاوب على هذا دليل للجمهور لكن ليس هذا الحديث. جاوبنا هذا الحديث ماذا؟ لم يقل صاحب الذهب هذا عام ولد بالخصوص. ذهب هذا الذهب في سياق

النفي - [01:42:08](#)

قل يمين ذهب خاص ما هو الذهب الخاص الدنانير. والورق الخاص. ورق خاص الضرايب. قال له ما الدليل؟ الحديث ليس فيما دونه خمس اواقن والواقية لابد ان تكون مضروبة ضرايب. مم. وليس فيما دون عشرين دينار. فقالوا الاحاديث الاخرى قيدت هذا العموم -

[01:42:28](#)

هذا جواب الجمهور. هذا جواب الجمهور. امتى جواب الجمهور في هذه المسألة؟ طب كيف يجب الاحنف؟ والشيخ ابن عثيمين كيف اجاب مثلا؟ لانه يمثل مذهب الاحداث. قالوا ذكر الاوائل وذكر الدنانير هذا فرض من؟ افراد العلم اللي هو خاصة العلم. وقالوا لهم في

الحقيقة دليل اقوى. الاحلاف يعني - [01:42:48](#)

قال وانتم تتفقون معنا ان الزكاة واجبة في التبر بالاجماع واجبة في التبر والذهب الذي اخرجته لان اخرجت ذهب من الارض ذهب خام يعني لم تصنع فيه اي شيء. اذا كان فيه واجبة بالاجماع. وهو ليس دراهم ولا دنانير. فاهم - [01:43:08](#)

فلماذا تخصصون الحديد بالدراهم والدنانير فقط؟ حديث عام. فاذا قلت التبرع تجب فيه الزكاة فنقول انا الحلي تجب فيه الزكاة لانه ذهب فهمت؟ طيب كذلك من ادلة الاحداث القوية ذكر هذا الكسالي في بداعي الصناعات انه قال لهم ماذا؟ انتم قلتتم - [01:43:28](#)

لو ان امرأة ملكت حليا كثيرا جدا وهي غنية. عند حليب مثلا مئة الف مثلا. وتلبسه للزينة تمام؟ ثم افتقرت اصبحت فقيرة الان. كل مال وذهب ولم يبق الا الحلي. فاصبحت تنفق منه. تباع وتنفق. في هذه الحالة - [01:43:48](#)

في الزكاة باتفاق الولادة. لانه لم يصبح للزينة. اللي هو اصبح للادخار. فما الفرق؟ نفس الحورية قال لم توجبوا الزكاة في موعدات توحيد الزكاة. فهمت هذا الدليل؟ هم. طيب. كذلك بادلة الجمهور المسألة التي ذكرتها انت. قالوا والحلي هذا المرض - [01:44:08](#)

تستخدمه للقنية. فلا تجب فيه الزكاة. هو كالملابس مثلا. او كالسيارات. او كالسيارات. لكن هذا القياس فيه نظر. الشيخ ابن عثيمين ابطله خمسة او ستة اول دكتورة جعل في كتابه في رسالته علاجات الحلي. منها مثلا ان الذهب والفضة الزكاة - [01:44:28](#)

فيما بالاصل. الاصل ان الزكاة واجبة في اعيانها. فهمت؟ اما السيارات والملابس الزكاة ليست واجبة في اعيانها. الزكاة تجب فيهما بالنية. لو ان ثانوية التجارة تجب الزكاة. لكن الذهب والفضة الزكاة واجبة في اعيانها سواء نويت التجارة لم تنوي. بمجرد منك

تجب الزكاة. اما الملائكة - [01:44:48](#)

هذه الاشياء لا تجب فيها الزكاة لانك اصل لانها اصلا ليست من الاموال الزكوية. هي لا تجب فيها الزكاة الا اذا نويت الاتجار. فهمت؟ فتجد ان المسألة فيها يعني فيها اخذ ورد ايضا من ادلة هذا بالحقيقة من اقوى ادلة الجمهور. انه ثبت عن سبعة من الصحابة عدم

وجود الزكاة في الحنين. ولم يثبت الا - [01:45:08](#)

فقط وجوب الزكاة في الحلي هو ابن مسعود. صح عنه في مصنف عبدالرزاق انه كان يخرج الزكاة في الحلي. فايضا خلاف قديم بين الصحابة. خلاف قديم. وفي الحقيقة خلاف يدل ان المسألة خلاف فيها المؤتمر. لكن لا شك ان الاحوط هو ماذا؟ هو اخراج الزكاة في

الحلي. لكن على كل حال لو اخرجت الزكاة في الحلي وكان بهذه الشروط التي - [01:45:28](#)

قررنا ان يكون حوريا مباحا معدا للاستعمال لا تنوي به الادخار. تخرج الزكاة منه اذا كان خالصا. بمعنى بعض الحلول يكون فيه

ذهب آآ يكون فيه مثلا زجاج او اشياء اخرى تخرج هذا فلو بلغ وزن نصاب الذهب اخرجت منه الزكاة - [01:45:48](#)

ها او بلغ الاصابة بالفضة اخرجت منه الزكاة. مفهوم هذا؟ نعم. لكن مسألة اخرى لو عندها حلي من الذهب من الفضة. لو عرفت تفصيل

خلافها دي مسألة يرجع الى رسالة زكاة الحولي للشيخ ابن عثيمين. لو لو عندها - [01:46:08](#)

ولي من الذهب وحلي من الفضة وكلاهما لا يبلغ النصاب. هل يضم احدهما للآخر ام لا؟ خلاف بين اهل بيته. وهي مسألة مسألة اخرى

اعم من زكاة الحلي لو ان شخص عنده عشرة دنانير. عشرة دنانير. مثلا اه مائة - [01:46:28](#)

درهم. هل يضمهما في تكميل النصاب؟ دي مسألة ضم الذهب للفضة في تكميل الصف هي خلاف بين اهل العلم. الجمهور يقولون يضم

الذهب للفضة في تكميل النصاب الشافعية وهذا احوط. هذا اصح عفوا. طبعا مدى مجموع احوط. الشافعية وشيخ الاسلام يقول لا

يضم. لانه ما لانها اجناس مختلفة. ما دام الشافية اصح - [01:46:48](#)

اقوى لانها اجناس مختلفة. واضح هذا؟ الذهب والفضة ماذا؟ لكن باعتبار المعاصر اليوم. لا لا لا اتكلم عن ضم الذهب للنقود. هذه

مسألة تكلم عنها اني ما تكلمت عنها بعد. انا اتكلم عن ضم الذهب للفضة. لما اتكلم عن ضم الذهب للنقود. ضم الذهب والفضة النقود -

[01:47:08](#)

باتفاق المعاصرين. لو عندك ذهب او فضة وعندك نقود يضم. واضح؟ لاننا اتفقنا ان النقود تقدر باقل النصابين. فالنقود اما ان تكون

ذهب او فضة. اما الذهب والفضة هي نفسها اجناس مختلفة. هذا لا نصاب وهذا له نصاب. هذا له نصاب وهذا له هذا له نصاب وهذا له

- [01:47:28](#)

فالقول بضمهما لا دليل عليه. كما لو عندك قمح هو شعير. وكلاهما لا يبلغ النصاب. هل تضم احدهما الاخر؟ لا تضم. والعلة فيهما واحدة.

العلة هو الشهيد العلة الربوية في القمح والشعير ماذا؟ ها؟ الكي والادخار والعلة في في الذهب والفضة الثمانية. فالعلة واحدة هنا

وواحدة هنا ومع ذلك لا تضر - [01:47:48](#)

في القمح هو الشعير كذلك لا تضم في الذهب والفضة. واضح هذا؟ فالافضل ان لا تضم الذهب الى الفضة في تكميل النصاب. لكن

النقود تضم كما ذكرت التجارة تضم. لان عروض التجارة نقود. اللي عنده عروض التجارة بضائع يتاجر فيها. عنده عروض تجارة اي

بضائع يتاجر فيها. مع - [01:48:08](#)

نقود او ذهب او فضة واضح وضم. يعني النقود تضم مع الذهب والفضة. عروض التجارة تضم مع الذهب والفضة. لكن الذهب والفضة

مختلفان لا لا يضم احدهما الى الاخر لعل هذا هو الازهر في هذه المسألة في مسألة الضم هذه مذهب الشافعية. شيخ. نعم. عندنا -

[01:48:28](#)

قبل الزواج الاقارب رجل يعني متزوج يجمعون النقود ويشتركون اه ذهب ثم بعد ذلك بعد الزواج قد يكون هو او محتاجا لزكاة وعنده

يكون اه اه يكون عند المرأة يعني؟ عند المرأة نعم. اه يكون وهم انفسهم يحتاجونها كيف يخرجون يعني ثم يحتاجون انفسهم -

[01:48:48](#)

تصبح لنا في ذمته. هذا بالضبط اخوي يسأل سؤال. المرأة التي عندها حلي على مذهب الاحناف يعني. الذي يقول بوجود زكاة

الحلي المباح. عندها وحال عليها الحول ولا تجد ما لا تخرج الزكاة. ماذا تفعل؟ نعم من حال عليه الحول وعنده مال تجب فيه الزكاة -

[01:49:18](#)

ولا يستطيع ان آآ يزكي هذا المال قد يكون مثلا عروض تجارة. هل تسقط عنه الزكاة؟ لا تصبح دائما في ذمته. الا ترى ان الرجل مثلا

لو عنده سيارات هو تاجر في السيارات. وحال عليه وهذا يحدث كثيرا جدا للتجار. انا اعرف بعض التجار يتاجرون في بعض السلع ها

كالرخام مثلا. تعرفوا الرخام - [01:49:38](#)

عندما يكون عليه زكاة احيانا تصل الى مليون جنيه زكاة وليس عنده الرخام. هل نقول سقطت الزكاة عنه؟ انه ليس عنده نقود؟ ام

تصلح لنا في ذمته؟ سؤال لا يقصد هنا طيب من ادلة اخونا يقول شرط النماء لا يقصد هنا - [01:49:58](#)

اخونا يقول من ادلة الذين يقولون هو نفس الجواب الذي اجبته انا منذ قليل. من الادلة الذين يقولون ان الزكاة لتجب في الحلي يقولون انه ليس مالا معدا للنبأ. مثل ام مالك - [01:50:28](#)

مسلمات القنية فوق قاسمه على مال القنية. كما ان الملابس والسيارات لا تعد انما قالوا كذلك الحلي لا يعدل النماء. هذا فيه نظر. لماذا فيه نظر لسببين اولاً انه داخل في عموم الحديث ما من صاحب ذهب ولا ورق. ثانياً الحلي قيمته تزيد وهذا معروف. الحلي قيمته تزيد. اما الملابس قيمتها - [01:50:38](#)

تقل السيارة قيمتها تقل. البيت قيمته قد تزيد وقد تقل. لكن الحنين دائماً قيمته تزيد. انا اذكر الذهب في مصر مثلاً كان منذ خمسة وعشرين سنة اه تزوجت مثلاً منذ خمساً وعشرين سنة. عندما تزوجت كان الذهب للجرام بثلاثين جنيهاً. مصري. كفى؟ هم. الان -

[01:50:58](#)

تسعمية وخمسين لا ليست فقط يعني. الذهب معروف انه يزيد. يعني لا يقل يزيد في نماء من لماء انه يزيد في فمه هو نفسه له قيمة بخلاف الاشياء الاخرى فلا يصح ان تقيسها بعد هذا الوجوه ذكرناها. او الوجد ان - [01:51:18](#)

هو ما له زكراً بعيني. الاشياء الاخرى هي اموال زكوية بماذا؟ بالتجارة فيها بالنية. هي نفسها ليست اموال زكوية لو عندك الف ليست اموال زكوية. ايضاً لم يتناقضوا كما ذكرت كلام الكسالي في بناء الصلاة. انهم قالوا لو كان عندها حلي تلبسه للزينة. ثم افتقرت

فاصبحت تلفت - [01:51:38](#)

فيه الزكاة. ما الذي تغير الان؟ لماذا رجعت من الزكاة هنا؟ ايضاً لا يعرف في الشريعة ان الاموال الزكوية ها اه يعني تختلف النية فيها بالادخار. يعني هم لماذا قالوا الحلي؟ اذا كان الادخار تجب فيه الزكاة. الا ترى ان الانسان لو اشترى بيتاً ليدخر فيه مال لا تجب فيه

الزكاة - [01:51:58](#)

طيب ماذا قلت بالحلول اللي انت دخلت به في الزكاة؟ فهناك فروق بين الحلي وبين مال القنية. فلذلك خلاف المسألة خلاف قوي. انا لا اقول ان هذا الخلاف الراجح ليس عندي في هذه المسألة. لكن قول ان احنا في احوط. الصورة ممكن ان هي تدخل لزوجها -

[01:52:18](#)

هذه مسألة اخرى تأتي معنا في مصارف للزكاة. وهي مسألة هل يجوز للمرأة ان تدفع الزكاة الواجبة لزوجها ام لا؟ ستأتي معنا في مصارف الزكاة. فيها خلاف رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا ان نخرج الصدقة - [01:52:38](#)

من الذي نعهده للبيع رواه ابو داود واسناده هذا حديث ضعيف؟ ولكن نقل بعضهم بالاجماع على العمل به. وثبتت اثار الصحابة في وجوب الزكاة في عروض التجارة. ثبت هذا العمر وابن عمر وابن عباس وغيرهم من الصحابة. وذهب بعض اهل العلم ومن الظاهرية

وليس لهم سلف فيها - [01:52:58](#)

العدم وجوب الزكاة في عروض التجارة. ومن المعاصرين الشيخ الالباني. قال الزكاة في عروض التجارة ليست واجبة. وهذا القول قول شاذ. بل ان ابا عبيدة القاسم للسلام في كتاب الاموال ومن افضل الكتب يعني في مسائل الاموات الزكاة وغيرها. قال يا حكم

على هذا قوله بالشذوذ يعني. ونقل الاجماع على وان هذا خلاف لا يعتبر في هذه المسألة. لماذا؟ لاننا لو قلنا - [01:53:18](#)

لعدم وجوب الزكاة في عروض التجارة تقريبا سقطت الزكاة عن اكثر الناس. لان اكثر التجار لا يقفون معهم اموال سائلة بيسموها النقود. كل الوقود يشترون بها ماذا؟ بضائع. بل ممكن تذهب لتاجر عندها بضائع مثلاً بعشرين مليون. تقول له اعطني عشرة الاف

يقول ليس المال ليس معي - [01:53:38](#)

كل الدخول يشتري بها بضائع. اللي هو افضل له الا ان البضاعة تزيد. فعلى ما هذا المذهب هؤلاء لا تجب عليهم الزكاة. لا تجب عليهم

الزكاة الا في الا في النقود السائلة - [01:53:58](#)

هذا قولتم القول في شذوذ شديد في اسقاط للزكاة عن اكثر عن اكثر الناس. فالظاهر ان الزكاة عروض التجارة. آآ واجبة لكنهم يشترطون فيها شروطاً فيها خلاف. وسيتكلم عن بعضها ممكن نكن في المرة القادمة في زكاة العقار. ده فيها تفصيل طويل -

زكاة العفار المتعلقة بورود التجارة. يشترطين فيها شروطا فيها خلاف. يشترطون في المال الذي اه اه العين التي هي تكون عود التجارة ان لا تكون ان يكون ملكها بدون هبة. وبدون ارث يعني ملكها بكسبه - [01:54:28](#)

هنا اول شرط. الشرط الثاني ان يكون قد نوى بها عند شراء التجارة. فهتمت يا بين الشرطين؟ كان جمهور الائمة الاربعة الا لواء احمد. يشترطون في عروض التجارة مالي الشرقية. الشرط الاول ان يكون ملكا بفعله ليس بغير فعل. بغير فعل يعني ماذا؟ مثل هبة. مثل ارث. مم. واضح - [01:54:48](#)

الشرط الثاني ان يكون عندما اشتراها بفعله له فيها التجارة. لابد من الشرطين معا. فمممكن من البداية يشتري السيارة هذا اشتراها بفعله لكن لم يلد بها التجارة ثم بعد شهر قال انا ساتاجر في السيارات وابدأ بهذه السيارة. عندهم لا تجب فيها الزكاة. هذان الشرطان لا دليل عليهما. لو تأملت الا الدليل على هذين - [01:55:08](#)

انتجت اي دليل؟ لانهم قالوا ما الذي مد اللي عندهم دليل عقلي؟ ما هو؟ انهم قالوا الاصل في مال القنية وليخرجوا عن القنية عن القنية الا بهذين الشرطين ان يكون ملكه بفعله وان يكون له بالتجارة بيده. اما الرواية في المذهب رواية اخرى في المذهب يراجعها بعض - [01:55:28](#)

الشيخ ابن عثيمين في الشرح الممتع يرون ماذا؟ يرون انه لو ملك المال بغير فعله مثلا مات ابوه ابوه كان يتاجر في السيارات. وورث من ابيه الف سيارة. عند الجين لتجد الزكاة فيها. الى - [01:55:48](#)

لم يملكو بما لا بفعله. الا عندما يبيع السيارات ويكون عنده مال الا بعد تنديد المال. ما معنى تنديد المال؟ يبيع السيارات ويكون عنده مال في يدي ثم يشتري سيارات اخرى - [01:56:08](#)

هي دي الحالة اصبح ماذا؟ تجارة. تجارة. فهتمت؟ وهذا فيه ليس فيه دليل هذا. وكذلك لو انه عنده سيارة ثم نوى بها ان اشترى ثم نوى بها ان تكون عروضاً للتجارة. لا يوجب الزكاة فيها. والظاهر انه تجب الزكاة فيها. لو ان الانسان عنده مثلا شقة. وباع - [01:56:18](#)

هناك احتمالان لبيعها. البيع الاول انه يبيعه لانه لا يحتاجها لا يريدتها الا تجب فيها الزكاة باتفاق. الاحتمال الثاني انه سيبدأ مشروع في تجارة العقارات فاول ما ينوي التجارة بالشقة يبدأ يحسب حوله. اذا متى تبدأ متى يبدأ الحول؟ بنية التجارة - [01:56:38](#)

فلو بقيت هذه الشقة سنة لم تباع يجب ان يخرج الزكاة في قيمتها. في بداية الحول. ايضا من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين المعاصرين في عروض التجارة مسألة لو اشترى بضائع ومضوا عليه الحول هل يحسب قيمة هذه البضائع بالجملة ام بالقطاعي؟ تعرفون الجملة والقطاعي - [01:56:58](#)

يعني مثلا شخصي مثلا هو عنده دكان بقالة. هو يشتري بضاعة بالجملة على بعضها كلها مثلا بالف عندما يبيع البيبي بالفين يربح الف. ففي اخر السنة عندما يحسب البضاعة التي في الدكان. هل سيحسبها بسعر اليوم جملة؟ ممكن سعر اليوم جملة الف - [01:57:18](#)

سعر اليوم نجوم قطاعي الفين. حق كبير. فيه تفصيل بعضهم قلب الجملة. بعضهم قلب القطاعي بعضهم قلب التفصيل. القول بالتفصيل اولي. ما هو التفصيل لو كان اكثر يبيعه بالجملة احسبها جملة. لو كان اكثر مني بالقبطاء يحسبه قطاعي. فهتمت؟ نعم. اذا كانت هذه الجملة يبقى جملة سببها جملة - [01:57:38](#)

سوى ماذا قد طعن؟ فهتمت؟ ولكن يحسب كما هو يباع او يشتري. بسعر اليوم الذي وجبت فيه الزكاة اليوم الذي وجبت فيه الزكاة. ما لو قلنا كما يباع او يشتري او يبيع جملة. لو باع اللي قال جملة كم سيكون سعرها؟ عشرة. لو باع قطاعي كم سيكون سعره؟ لو كان هو تاجر - [01:57:58](#)

ينظر كم سيبيعها بالجملة؟ انا اقصد يعني هو يشتري من السوق ويبيعه في الدكان يعني ما هو عندما يشتري من السوق يشتري بالجملة. نعم ويبيع في الدكان هلو في الدكان لها خطايا الجملة؟ يعني سؤال هل هو في الدكان يبيع قطاعي ام جملة؟ قطعي ينظر السائل الذي يبيع به ويحسبها. للافراد - [01:58:18](#)

مسلا لو اشترينا من السوق جملة ويبيع في الدكان جملة ولكن يربح طبعاً بالجملة في الدكان من السوق يعني لا يحسب سعرها لو

باعها بسعر البيع. سعر البيع؟ ليس سعر الشهر. لو باعها الان. لماذا؟ لان المقصود المال - 01:58:38

المقصود المال البضائع بديلة عن المال. لا يحسمه بشيء الذي اشتراها به بسعر البيع يوم وجوب الزكاة. سعر البيع القطاعي كان بيع قطاعي بيع جملة ان كان بيع جملة. فهمت؟ نعم هناك في بعض الدكاكين يعني لو اخذنا طب لو كان يبيع جملة وقطاعي ينظر الى

الاغلب. لو اخذنا - 01:58:58

كان يبيع جملة وقطعها ينظر الى الاغلب ويعمل به. لو اخذنا اجابة انا مسلا في مكان هنا يأخذ يعني اجرة للجامع. يعني ببسبب مكان

هو يبيعه اغلى. يعني بسبب المكان. اه لو كان في يعني عشر ذواع يعني نفس - 01:59:18

نفس فين في سؤالك؟ سققوا لي اسأل سؤال. هل عندما يحصد قيمة السلعة؟ هل يحسبها بقيمة؟ يعني هو الان السلعة قد تباع باسعار مختلفة هو لو كان في مكان غالب سيبيع السلع غالية. وفي مكان ليس غالي سيبيع سلع رخيصة. هل يحصل السلع باعلى

سلعة تباع به؟ لا. بسعر العرف في السوق - 01:59:38

فهمت؟ بالسعر الشائع في السوق ليس بالسعر الغالي الذي يبيعه في في مكان غالي هنا. بسعر الشائع في السوق. لان ليس كل الناس

يشترون من هناك هذا ليس سائل الشاعر في السوق فهمت؟ سبحانك اللهم وبحمدك - 01:59:58